



جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

العنوان:

تفعيل صيغ المشاركة في تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر
دراسة حالة

مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

اعداد الطلبة: اشراف الأستاذة:

❖ جبين عبير * شريط إيمان

❖ ولد العايب شيماء

لجنة المناقشة:

الاسم و اللقب	الرتبة العلمية	الصفة	الجامعة
ركي أحسن	أستاذ محاضر أ	رئيسا	جامعة 20 أوت 1955
شريط إيمان	أستاذ محاضر ب	مشرفا و مقرا	جامعة 20 أوت 1955
شرون عز الدين	أستاذ محاضر أ	ممتحنا	جامعة 20 أوت 1955

السنة الجامعية: 2021 / 2022

الإهداء

أهدي هذا العمل لوجه الله تعالى راجية أن يتقبله مني

إلى من تجرع كأس المرارة ليسقيني قطرات الود

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم

إلى والدي الغالي

إلى من جعلت الجنة تحت أقدامها، إلى منبع الحب والحنان

إلى والدتي الغالية

إلى من هو أقرب من روحي، إلى من به استمد عزمي وإصراري

أخي حسام

إلى من حبهم يجري في عروقي إخواني وأخواتي

إلى كل من شاركني هذا العمل

إلى كل من شجعني من قريب أو بعيد

إليكم جميعا أهدي هذا العمل

شيماء

الإهداء

إلى اللذان أمر الله ببرهما وطاعتهما فقال جل وعلا

" واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا."

- الاسراء 24-

إلى والدي الكريمين

إلى الذين نرجوا الله أن يجمعنا بهم في جنات خلده لقوله تعالى :

" ونزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين " - الحجر 04-

إلى إخوتي و أخواتي

إلى الأهل والأقارب وإلى صديقاتي

إلى كل من يؤمن بأن بذور النجاح والتغير في دواتنا وفي أنفسنا قبل أن تكون في أشياء أخرى .

عبير

الشكر والعرفان

بعد بسم الله الرحمن الرحيم الذي له الحمد والشكر سبحانه وتعالى على نعمه وفضله والصلاة والسلام على

رسول الله خاتم الأنبياء والمرسلين .

الحمد لله على ما منحنا من تثبيت حتى تم انجاز هذه المذكرة رغم ما عانينا من صعوبات ومشقات لانجازها

ونسأل الله أن ترقى للمستوى المطلوب .

إذا كان رد الفضل يقتضي ألا ننسى أصحابه فإن واجب الوفاء يملينا علينا رد الجميل لأصحابه وهو فضل لا

يرقى إليه شكر ولا يعبر عنه امتنان.

فبداية يطيب لنا أن نتقدم بالشكر والتقدير للأستاذة " شريط إيمان " على الجهد الذي بذلته من أجلنا وكذا على

نصائحها وتوجيهاتها طيلة مدة البحث.

كما نتقدم بالشكر الخاص لخالنا العزيز " حسين لعور " الذي طالما ساعدنا في مشوارنا الدراسي .

وفي الأخير نتقدم بالشكر لجميع أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة سكيكدة ، كما

نشكر جميع من ساعدنا في إتمام هذا البحث من قريب أو بعيد.

المخلص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة إمكانية تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في الجزائر، حيث تم الاعتماد في جمع بيانات الدراسة على الاستبيان الذي وزع على عينة من 4 بنوك ينتمون إلى ميدان الدراسة (بنك السلام فرع قسنطينة، بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع سكيكدة، بنك البركة فرع سكيكدة، بنك الوطني الجزائري فرع سكيكدة) .

وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن هذه البنوك لا تستخدم صيغ المشاركة في تمويل المؤسسات الناشئة وذلك راجع لكونها بنوك حذرة لا تتحمل المخاطر العالية وتمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة يعتبر عالي المخاطر، لذلك تفضل تمويل مثل هذه المؤسسات بصيغ أكثر أمانا مثل المرابحة والإجارة.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الناشئة، صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة، بنوك إسلامية، بنوك ذات نافذة إسلامية

Abstract:

This study aims to find out the possibility to finance startups in Algeria by using the forms of Islamic finance based on participation as musharaka and mudharaba, for this we distributed form at 4 banks who use Islamic finance products (al salam bank-agency Constantine, Al baraka bank-agency skikda, the agriculture and rural development bank-agency skikda, National bank of Algeria- agency skikda)

The study concluded that banks don't use the forms of participation to finance start-ups because of the high risks. and they prefer to finance these institutions by other forms more safe as murabaha and Ijarah.

Key words: start-ups - forms of Islamic finance based on participation- Islamic banking – Islamic banking window .

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	الإهداء
	الشكر والعرفان
أ-ت	مقدمة
31-5	الفصل الأول: صيغ التمويل بالمشاركة وواقع المؤسسات الناشئة بالجزائر
05	تمهيد
14-6	المبحث الأول: مفاهيم عامة حول صيغ التمويل بالمشاركة
13-6	المطلب الأول: صيغ التمويل بالمشاركة
8-6	الفرع الأول: التمويل على أساس صيغة المشاركة
11-9	الفرع الثاني: التمويل على أساس صيغة المضاربة
13-11	الفرع الثالث: التمويل على أساس الصيغ الشبيهة بالمضاربة
14-13	المطلب الثاني: مزايا وعيوب صيغ التمويل بالمشاركة
14-13	الفرع الأول: مزايا صيغ التمويل بالمشاركة
14	الفرع الثاني: عيوب صيغ التمويل بالمشاركة
27-15	المبحث الثاني: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر
23-15	المطلب الأول: عموميات حول المؤسسات الناشئة
18-15	الفرع الأول: ماهية المؤسسات الناشئة
20-19	الفرع الثاني: الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الأخرى
20	الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الناشئة
23-21	الفرع الرابع: مصادر تمويل المؤسسات من وجهة نظر التمويل الإسلامي
25-23	المطلب الثاني: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر
23	الفرع الأول: القانون التأسيسي للمؤسسات الناشئة في الجزائر
25-24	الفرع الثاني: متطلبات وإجراءات إنشاء مؤسسة ناشئة
27-25	المطلب الثالث: مصادر تمويل المؤسسات الناشئة وهيكل دعمها في الجزائر
26-25	الفرع الأول: مصادر تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر
27-26	الفرع الثاني: هيكل دعم المؤسسات الناشئة في الجزائر
30-27	المبحث الثالث: الدراسات السابقة
28-27	المطلب الأول: الدراسات المحلية

فهرس المحتويات

29-28	المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية
30	المطلب الثالث: القيمة المضافة
31	خاتمة الفصل
46-33	الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بصيغ المشاركة لعينة من البنوك
33	تمهيد
38-34	المبحث الأول: بطاقة فنية حول البنوك محل الدراسة
39-38	المبحث الثاني: الطريقة والأدوات
39	المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة
39	المطلب الثاني: أدوات الدراسة الميدانية
45-40	المبحث الثالث: عرض وتحليل النتائج
44-40	المطلب الأول: تحليل نتائج الاستبيان
45-44	المطلب الثاني: تحليل ومناقشة النتائج
46	خاتمة الفصل
49-48	خاتمة عامة
53-51	قائمة المراجع
66-55	قائمة الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
18	نقاط قوة وضعف المؤسسات الناشئة	01
20-19	الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	02
22-21	استخدامات الصيغ الإسلامية في تمويل الشركات الناشئة	03
40	بيان نوع البنك	04
40	منتجات التمويل الإسلامي المستخدمة في البنوك	05
41	سياسة البنك اتجاه المخاطر	06
41	تمويل البنك للمؤسسات الناشئة	07
41	القروض المقدمة للمؤسسات الناشئة من طرف البنوك	08
42	صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة في تمويل المؤسسات الناشئة	09
43	تمويل البنوك المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة	10
43	أسباب عدم تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة	11
44	تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة في حالة طلب المؤسسات الناشئة لتمويلها	12
44	رغبة البنوك في تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة مستقبلا	13

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
8	التمويل بصيغة المشاركة	01
11	صيغة التمويل بالمضاربة	02
16	دورة حياة المؤسسات الناشئة	03
35	الهيكل التنظيمي لمصرف السلام	04
36	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	05
37	الهيكل التنظيمي لبنك البركة	06
38	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري	07

قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان	الرقم
59-55	الاستبيان	01
60	الهيكل التنظيمي العام لمصرف السلام الجزائر 2022	02
61	اتفاقيات التمويل	03
62	عقد المضاربة	04
63	عقد المشاركة	05
65-64	عقد المزارعة	06
66	عقد وكالة لبيع محصول	07

مقدمة

مقدمة

أضحت المؤسسات الناشئة ضرورة ملحة في ظل التغيرات التي أصبح يشهدها العالم، وقد ميز الأعوام الأخيرة خصوصا مع بداية القرن الواحد والعشرون ميولا كبيرا للاقتصاديات نحو المؤسسات الناشئة لما لها من آثار إيجابية من حيث النمو وحماية الاقتصاد من صدمات المؤسسات الكبرى.

هذا التغيير جعل الدول والمؤسسات تركز أكثر فأكثر على هذا النوع من المؤسسات، ويعتبر موضوع المؤسسات الناشئة في الجزائر من أكثر المواضيع التي تسلطت عليه الأضواء في بيئة الأعمال الجزائرية مؤخرا. إلا أن الجزائر عرفت تأخرا في إطلاق هذا النوع من المؤسسات خاصة في ظل التأخر التكنولوجي المسجل في عدة قطاعات وغياب ثقافة الابتكار وخلق المؤسسات.

تعد إشكالية التمويل من أهم المشكلات التي تواجه المؤسسات الناشئة التي لا يتيسر لها تدبير احتياجاتها من البنوك والمؤسسات المالية بسبب عدم امتلاكها الضمانات التي يتعين تقديمها مقابل الحصول على القرض، مما يضطر بهذا النوع من المؤسسات اللجوء إلى سياسات تمويل بديلة ومتنوعة ومن أبرز البدائل التمويل بالصيغ المصرفية الإسلامية التي لا تعتمد على الفوائد الثابتة والتي أثبتت نجاعتها في النهوض بالمؤسسات في العديد من المجتمعات.

وصيغ التمويل الإسلامي تملك من الخصائص والسمات ما يحول دون وجود مشكلات التمويل لما يتضمنه من مزايا لا توجد في غيرها من أنظمة التمويل التقليدي فهي تتسم بالتنوع والتعدد فهناك أساليب للتمويل قائمة على التبرعات والإحسان، وأساليب قائمة على المشاركات، وأساليب تمويل أخرى قائمة على الائتمان التجاري كما أنها متعددة المجالات من زراعة وصناعة وتجارة وخدمات وكل هذا يتيح فرص ومجالات أكثر لتمويل المشروعات والمؤسسات، ومن بين الصيغ المستحدثة لتمويل المؤسسات الناشئة نجد صيغ وأساليب التمويل القائمة على المشاركة.

إشكالية الدراسة:

على ضوء ما سبق تتضح معالم إشكالية دراستنا كما يلي :

هل يتم تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة في البنوك الجزائرية؟.

وتتدرج تحت هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية :

- هل للمؤسسات الناشئة خصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات؟
- هل تواجه المؤسسات الناشئة عراقيل تمويلية في الجزائر؟
- هل توجد هياكل دعم للمؤسسات الناشئة ؟
- ما هي مزايا وعيوب صيغ التمويل بالمشاركة؟
- هل يتم تمويل المؤسسات الناشئة بالصيغ القائمة على المشاركة ؟

الفرضيات:

وللإجابة عن الأسئلة الفرعية نضع الفرضيات التالية:

- نعم للمؤسسات الناشئة خصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات .
- هناك هيكل لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر .
- يتم تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة .

مبررات اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيارنا لهذا الموضوع إلى ما يلي:

- أهمية الموضوع وتعدد جوانبه دفعنا للبحث فيه لإزالة الغموض .
- كون المؤسسات الناشئة في الجزائر قد لقيت إقبالا كبيرا في العصر الحالي .
- التعرف على صيغ التمويل القائمة على المشاركة ومجالات التمويل بها .

أهداف الدراسة:

- التعرف على أهم المشاكل والعراقيل التي تواجه المؤسسات الناشئة .
- التعرف على مختلف هيكل دعم المؤسسات الناشئة .
- التعرف على واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر .
- صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة المستحدثة لتمويل قطاع المؤسسات الناشئة .

أهمية الدراسة:

إن أهمية الدراسة تتبع من أهمية المؤسسات الناشئة، كونها مصدرا رئيسيا للثروة وخلق مناصب شغل ، حيث تكتسي المؤسسات الناشئة في الوقت الراهن أهمية بالغة في اقتصاديات الدول المتقدمة وحتى الدول الناشئة والنامية. ويعتبر تمويل هذه المؤسسات من بين أهم انشغالات أصحاب المؤسسات و السلطات على حد سواء، ومن بين أساليب التمويل لهذه المؤسسات التي لقت اهتماما الآونة الأخير نجد صيغ التمويل الإسلامي والتي منها الصيغ القائمة على المشاركة.

حدود البحث:

الحدود المكانية : تم اختيار مجموعة من البنوك للدراسة وهي :

- بنك السلام فرع قسنطينة
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية سكيكدة
- بنك البركة سكيكدة
- بنك الوطني الجزائري سكيكدة

الحدود الزمانية: تمت الدراسة في الفترة ما بين ماي 2022 إلى جوان 2022 وذلك لأجل معرفة مدى استخدام صيغ التمويل بالمشاركة في تمويل المؤسسات الناشئة.

المنهج المتبع:

بناءً على طبيعة الإشكال المطروح وبغية الوصول إلى الأهداف المرجوة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي للتعريف بالمؤسسات الناشئة و صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة، وتحليل نتائج الاستبيان الموزع على عينة من البنوك التي تستخدم صيغ التمويل الإسلامي.

صعوبات البحث:

هذا البحث تعرض للعديد من الصعوبات أهمها:

- صعوبة إجراء الدراسة التطبيقية
- صعوبة التواصل مع مديري البنوك
- صعوبة التنقل خارج الولاية
- صعوبة الحصول على المعلومات الكافية.

الفصل الأول

صيغ التمويل بالمشاركة وواقع المؤسسات
الناشئة في الجزائر

تمهيد:

وضع الإسلام صيغا عديدة لاستخدام المال بالطرق المشروعة تحت ما يسمى بصيغ التمويل الإسلامي كالصيغ القائمة على البيوع من مرابحة أو استصناع وغيرها والإجارة أو الصيغ القائمة على المشاركة كالمشاركة أو المضاربة وغيرها.

تستخدم هذه الصيغ لتمويل العديد من المشاريع والمؤسسات ، ومن بينها المؤسسات الناشئة التي لقيت في الآونة الأخيرة اهتمام كبيرا في العديد من الدول، والجزائر كغيرها من البلدان قد اهتمت بهذا النوع للنهوض بالاقتصاد، لأن هذا النوع من المؤسسات يمكن أن يتطور (ينمو) بصورة أسرع من المؤسسات الكبيرة. إلا أنها تحتاج للدعم والتمويل الكافي لاستمرارها .

ففي هذا الفصل سنتطرق إلى صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المشاركة والتي منها : المشاركة، المضاربة، المزارعة والمساواة.

كما سنتعرف على المؤسسات الناشئة في الجزائر ومصادر تمويلها ومتطلبات إنشائها بصورة مفصلة.

وقد قسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- . المبحث الأول: مفاهيم عامة حول صيغ التمويل بالمشاركة .
- . المبحث الثاني: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر.
- . المبحث الثالث: دراسات سابقة .

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول صيغ التمويل بالمشاركة .

التمويل بالمشاركة هو أحد الأشكال المتاحة أمام المصرف الإسلامي لتوظيف الأموال، حيث يقوم هذا الأخير بتقديم التمويل الذي يطلبه المتعامل دون اشتراط فائدة ، ليصبح المصرف شريكا في كل ما يترتب عن ذلك حسب الاتفاق، حيث يمكن تقسيم نظام التمويل بالمشاركة إلى المشاركة التمويلية أو المشاركة في رأس المال ، المشاركة في الأرباح {مضاربة}، والمشاركة في الإنتاج .

المطلب الأول: صيغ التمويل بالمشاركة.

الفرع الأول: التمويل على أساس صيغة المشاركة

أولاً: التعريف والمشروعية

1-تعريف المشاركة:

هي تعاقد بين اثنين أو أكثر على العمل للكسب بواسطة الأموال أو الأعمال أو الوجاهة. ليكون الغنم بالغرم بينهم حسب الاتفاق.

أوهي عقد بين المتشاركين في رأس المال والربح¹.

يعرف التمويل بالمشاركة بأنه : تقديم البنك والعميل نسب متقاربة أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما متملكا حصة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة، ومستحقا لنصيبه من الربح حسب الاتفاق، وأما الخسارة فتكون على قدر حصة كل شريك في رأس المال ولا يصح اشتراط خلاف ذلك² .

2- مشروعيته :

المشاركة جائزة بالقرآن والسنة لقوله تعالى : " وإن كثيرا من الخطاء ليبغي بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم³ ." سورة ص- الآية(24).

ومن ذلك ما رواه أبو داود والحاكم بإسنادهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : { قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث القدسي : قال تعالى : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه ، فإذا خان أحدهما صاحبه خرجت من بينهما " . } . فقد أجمع علماء المسلمون على جوازها⁴.

¹ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2008، ص 165

² أسامة رشيد كردي، وسائل الاستثمار وتوزيع الأرباح والخسائر في البنوك الإسلامية منشورات زين الحقوقية، بيروت لبنان 2013، ص153.

³ القرآن الكريم ، سورة ص الآية 24.

⁴ محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، منشورات جامعة 7 أكتوبر ، مصراته ، الطبعة 1 ، بلغاريا ليبيا 2010 ، ص 179.

ثانيا : شروطها وأنواعها .

1-الشروط :

هناك شروط خاصة برأس المال وشروط خاصة بتوزيع الأرباح، وأخرى خاصة بالعمل¹:

أ. الشروط الخاصة برأس المال :

- يشترط في رأس مال المشاركة أن يكون من النقود، أما إذا كان من العروض أو من عمولات أخرى، قومت جميعا بعملة واحدة لتحديد رأس مال المشاركة وحصص الشركاء.
- ألا يكون جزء من رأس المال ديناً لأحد الشركاء في ذمة شريك آخر.
- لا يجوز خلط المال الخاص لأحد الشركاء بالذمة المالية للمشاركة.
- لا يشترط التساوي بين حصص الشركاء في رأس المال.

ب . الشروط الخاصة بتوزيع الأرباح:

- يحدد عقد المشاركة قواعد توزيع الربح بين الأطراف المختلفة بوضوح تام وأن يكون نصيب كل شريك من الربح شائعة {25%، 30%، 50% الخ}.
- في حالة وقوع خسارة دون تقصير أو مخالفة من طرف أحد الشركاء القائم بالإدارة والعمل، فإن هذه الخسارة يتحملها الشركاء، فيتم توزيعها حسب نسبة مساهمة الشركاء في رأس المال.

ج الشروط الخاصة بالعمل:

- حق الاشتراك في العمل : أجمع جمهور الفقهاء على جواز تفويض أحد الشريكين العمل إلى شريكه، واشتراط ذلك في البداية لثبوت الحق في التصرف لكليهما، وجواز تنازل صاحب الحق عنه، وخالفهم في هذا الإمام مالك رحمه الله فأوجب اجتماعهما وتكافؤهما فيه على قدر رؤوس أموالهما.
- حدود تصرفات الشركاء: يتقيد كل شريك بشروط العقد والعرف التجاري، وفي كل ذلك هو مقيد في تصرفاته بما يبحه الشرع الإسلامي، فلو تصرف تصرفاً ممنوعاً كان تصرفه باطلاً، ويتحمل مسؤولية تصرفه وإثمه.

2- الأنواع:

تتنوع المشاركة حسب التقسيم المستخدم²:

- وفقاً لطبيعة الأصول الممولة : المشاركة الجارية . المشاركة الاستثمارية .
- وفقاً لاسترداد الأموال : المشاركة المستمرة . المشاركة المنتهية .
- وفقاً لمجال التمويل : المشاركة في الاستيراد ، المشاركة في التصدير .

¹ بن إبراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2012، صص 61 62.


² عبد الحليم عمار غربي، مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة، حماة سوريا، 2013 ، ص ص 60/59 .

● وفقا لاستمرار ملكية الشريك: هناك نوعين هما:¹

- مشاركة ثابتة ودائمة : تتمثل دخول المصرف كشريك دائم خلال مساهمته برأس مال مشترك وبحصة ثابتة في رأسمال المشروع والأرباح ويتحمل بقدرها من الخسائر ، لا تنتهي إلا بانتهاء عمر المشروع .

- مشاركة متناقصة تنتهي بالتمليك : أن يعطي المصرف الحق للشريك في الحل بالملكية على دفعة واحدة أو على دفعات حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها.
والشكل التالي يمثل التمويل بصيغة المشاركة.

الشكل 01: التمويل بصيغة المشاركة.



المصدر: مخلوف سليمان، لعباني خيرة، محددات صيغ التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير أكاديمي العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية وبنوك، جامعة الدكتور مولاي طاهر، 2020/2019، ص 31.

يوضح الشكل أعلاه أن التمويل بصيغة المشاركة يقوم بين شريكين (A وB) بحيث يشتركان في المشروع حيث يوزع الربح حسب النسبة المتفق عليها، أما بالنسبة للخسارة فتوزع حسب نسبة مساهمة كل طرف في رأس المال.

¹ إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم العبيدي، المصرفية الإسلامية {مفاهيمها وخصائصها وتطبيقاتها}، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، الطبعة 1 ، دبي الإمارات العربية، 2015 ، ص 143.

الفرع الثاني: التمويل على أساس صيغة المضاربة .

أولاً : التعريف والمشروعية .

1- التعريف:

المضاربة هي اتفاق بين طرفين يقدم أحدهما بموجبه ماله للآخر ليعمل فيه على أن يكون ربح ذلك بينهما على ما يتفقان عليه، وقد يطلق على المضاربة أسماء أخرى مثل: القراض أو المقارضات .¹ وفي تعريف آخر : المضاربة هي نوع من أنواع الشركة يكون فيه رأس المال من شخص والعمل من شخص آخر، الأول هو صاحب المال والثاني هو المضارب . ويتفق الطرفان على تقسيم الربح بنسبة معينة، وفي حالة الخسارة فإنه يتحملها صاحب المال وحده، أما الطرف الثاني فإنه يكون قد خسر جهده .²

2- المشروعية :

المضاربة جائزة شرعا بالكتاب والسنة والإجماع كانت موجودة في الجاهلية فأقرها الإسلام لقوله تعالى في سورة المزمل : " وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله . " الآية 20 .³ ومن السنة هو إجماع الصحابة المستدل عليه من تعاملهم بها، وهو إجماع مستند إلى السنة التقريرية . إذ إن الرسول صلى الله عليه وسلم علم بها فأقرها، وخرج بنفسه مضاربا في مال السيدة خديجة رضي الله عنها.⁴

ثانيا : شروط المضاربة وأنواعها :

1-شروط المضاربة :

حتى تكون المضاربة صحيحة يجب أن تتوفر شروط معينة نجملها فيما يلي :⁵

● شروط رأس المال :

. أن يكون رأس المال نقدا في شكل عمولات معدنية ورقية .

¹ لقمان محمد مرزوق، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المحمدية بالمملكة المغربية 1990 ص 175 .

² محمد بوجلال، البنوك الإسلامية {مفهومها، نشأتها، تطورها، نشاطها} المؤسسة الوطنية للكتاب، زيغود يوسف الجزائر 1990 ، ص 36 . .

³ القرآن الكريم ، سورة المزمل الآية 20.

⁴ قتيبة عبد الرحمان العاني، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 111.

⁵ ركيبي كريمة، غماري حفيظة، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية، مذكرة لنيل الماستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلبي محند أوالحاج ، البويرة 2014/2015 ، ص 47.

- . أن يكون عينا (حاضرا) لا دينيا في ذمة المضارب .
- . تسليم رأس المال للطرف العامل .

● شروط الربح :

- . أن يكون الربح معلوم بينهما بالنسبة حسب الاتفاق .
- . الربح على ما يتفقان والخسارة حالة وقوعها فعلى رأس المال .
- . ألا يضمن المضارب رأس المال إلا في حالة التعدي أو التقصير .

2- الأنواع:


للمضاربة عدة أشكال تتمثل فيما يلي¹:

. من حيث الشروط تنقسم إلى قسمين :

- المضاربة المقيدة : وهي المضاربة التي يشترط فيها رب المال على المضارب شروطا معينة ومقبولة شرعا تقيد بها المضارب للعمل في إطارها .
 - المضاربة المطلقة : وهي المضاربة التي يمنح فيها رب المال المضارب كامل الحرية بالتصرف في المال في إطار الشريعة الإسلامية .
 - . من حيث عدد الشركاء ، وتنقسم إلى :
 - المضاربة الثنائية : وهي عقد بين اثنين فقط هما رب المال والمضارب بالعمل، وقد يكون رب المال شخصا طبيعيا أو اعتباريا كبنك أو مؤسسة أو شركة .
 - المضاربة المشتركة {المعددة أو الموازية} : وهي المضاربة التي تكون فيها العلاقة متعددة، فيتعدد أرباب الأموال والمضارب واحد، أو يتعدد المضاربون ورب المال واحد أو يتعدد أرباب الأموال والمضاربون .
- والشكل الموالي يوضح لنا صيغة التمويل بالمضاربة:

¹ لبنى بومعزة، واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق صيغ التمويل الإسلامي، دراسة حالة بنك البركة، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي ، الجزائر، 2017/2016 ، ص 59 .

الشكل 02:صيغة التمويل بالمضاربة.



المصدر: مخلوف سلمان، لعباني خيرة، محددات صيغ التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك، جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة، 2020/2019، ص25.

يوضح الشكل أعلاه أن التمويل بصيغة المضاربة يقوم بين المضارب ورب المال حيث المضارب عليه العمل ورب المال عليه رأس المال بحيث يوزع الربح بينهما حسب ما اتفقا عليه، أما بالنسبة للخسارة فيتحملها رب المال والمضارب يخسر جهده فقط.

الفرع الثالث : التمويل على أساس الصيغ الشبيهة بالمضاربة .

إن الشريعة الإسلامية أعطت أهمية للمجال الفلاحي من عمليات متعلقة بخدمة الأرض والاستثمار فيها حيث خصتها بعمليات التمويل المختلفة¹ .
وتتمثل هذه الصيغ في كل من المزارعة والمساقاة والمغارسة.

¹ عز الدين شرون ، ظريف طارق ، تحديات التمويل الدولي الإسلامي في ظل توسع الأسواق المالية العالمية ، ، التمويل الدولي و إشكالية التنمية الاقتصادية في الدول النامية ، جامعة سيدي بلعباس الجزائر ص6 .

1-المزارعة : هي شركة بين طرفين أحدهما برأس المال الثابت ممثلا في الأرض ، وقد يقدم معه أصلا متدولا كالبذور ، والثاني يبذل الجهد والعمل على المزرع . على أن يشترك بجزء مشاع من المحصول الناتج¹.

وتتمثل الشروط الواجب توفرها في المزارعة في :²

- توفر جميع الشروط الواجب توفرها في اي عقد من العقود .
- أن تكون الأرض صالحة للزراعة .
- أن يعرف كل من جنس ونوع وصفة البذرة .
- أن يعرف من عليه البذر ، صاحب الأرض أوالعامل .
- تحديد المدة بحيث تكون كافية لتحقيق حصة كل طرف من الناتج .
- تحديد حصة كل طرف من الناتج .

2./المساقاة:هي اتفاق بين طرفين يقوم احدهما مهمة سقي مزروعات الطرف الآخر في الاتفاق وبالذات الأشجار في البساتين ، وقسمة الحاصل بينهما حسب الاتفاق بينهما ، أي أن من يتولى مهمة السقي يحصل على حصة محددة ومتفق عليها من ناتج الأشجار مسبقا وعند العقد.³

تتمثل شروط المساقاة في :⁴

- أن يكون للشجر المدفوع للعامل ثمرة تزيد بالعمل.
- أن يكون الخارج من ثمر للعاقدين.
- تسليم الأرض التي عليها الشجر للتعامل فيها .

3./المغارسة : هي صيغة من صيغ استغلال الثروة الزراعية تجمع مالك الأرض الزراعية والعامل الزراعي ، بحيث يقدم الأول الأرض على أن يقوم الثاني بغرسها بأشجار معينة حسب الاتفاق المبرم بينهما ويكون الشجر والإنتاج بينهما.⁵

¹ زكريا عزري، زبير بوقرة ، واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر واليات تطويرها ، مذكرة لنيل ماستر أكاديمي ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، تخصص مالية وتجارة دولية ، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة ، الجزائر ، 2018/2017، ص 24.

² سارة بن حيزية، أساسيات الصيرفة الإسلامية، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، تخصص مالية ، جامعة العربي بن مهدي ، أم البواقي ، الجزائر، 2012/2011 ، ص 43 .

³ زغلامي مريم، كمال شريط، التمويل المصرفي الإسلامي وأثره على الناتج المحلي الإجمالي الماليزي للفترة 2000/2016 ، مجلة الباحث الاقتصادي ، المجلد 6 ، العدد 1 ص 9 .

⁴ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره ص 204.

⁵ زكريا عزري ، زبير بوقرة ، مرجع سبق ذكره ،ص24.

أجاز المالكية المغارسة بالشروط التالية¹:

- أن يغرّس فيها أشجار ثابتة الأصول .
- أن تتفق أصناف الأشجار في مدة ثمرها، وذلك ليصبح بالإمكان حصول كل طرف على حصته
- أن لا يكون أجلها إلى سنين كثيرة فوق الأثمار .
- أن يكون نصيب العامل من الأرض والشجر معا .
- أن لا تكون الأرض موقوفة .

المطلب الثاني: مزايا وعيوب صيغ التمويل بالمشاركة

الفرع الأول : مزايا صيغ التمويل بالمشاركة

من أهم المزايا نذكر مايلي²:

- تكافل وحرص الأطراف المتعاقدة وفق الأسس والضوابط المتفق عليها في إنجاح المشروع باعتبارهم شركاء مساهمين في رأس مال المشروع وعلى أساس الربح الذي سيكون أكبر حافز مما يعكس الفائدة على الشركاء والبنك والاقتصاد القومي للبلد.
- توزيع مخاطر الاستثمار بين اثنين أو أكثر من الأطراف المشاركة في العقد، حيث أن سوق السلعة محل العقد قد يتعرض إلى حالة انتعاش أو ركود أو تضخم، ففي حالة الانتعاش سيحصل كل طرف على نصيبه من الأرباح المحققة بنسب متفق عليها، أما في حالة الركود الاقتصادي فيتحمل كل طرف نصيبه في حالة الخسارة.
- إن تطبيق مبدأ المشاركة يؤدي إلى تحرير الفرد من النزعة السلبية التي يتصف بها صاحب الوديعة انتظارا للحصول على الفائدة البنكية دون أي جهد مبذول، بينما يحصل صاحب المال بفضل المشاركة على عائد عادل والمتكافئ مع الجهد والدور الفعلي الذي أداه بواسطة رأس ماله في العملية التنموية.
- تخطي أسلوب المشاركة لحاجز الضمانات يؤدي إلى توسيع القاعدة الاستثمارية والوصول إلى أكبر شريحة من المجتمع، مما يعمل على زيادة النمو الاقتصادي.
- مرونة أسلوب التمويل بالمشاركة وملاءمته لكافة أوجه النشاط الاقتصادي وهذا لتعدد صيغته وأساليبه سهل على البنوك الإسلامية تأدية دورها المنوط بها.
- أسلوب المشاركة المتناقصة تتيح للكثير من المستثمرين وخاصة الصغار منهم فرص التملك للمشروعات بطرق مباشرة.
- تميز أسلوب التمويل بالمشاركة بارتفاع العائد (الأرباح) لخضوعه لتغيرات سوق السلع مقارنة بأساليب التمويل الأخرى التي يكون العائد فيها ثابتا.

¹ محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص 205 .

² سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة الماجستير علوم التسيير، تخصص اقتصاد دولي ، جامعة فرحات عباس سطيف، 2014/2015، ص ص 91-92.

- يمتاز التمويل بالمشاركة بأنه يساهم في خفض تكاليف الإنتاج بسبب إلغاء الفائدة على رأس المال.
- يعتبر أسلوب التمويل بالمشاركة من أكثر الأساليب ضمانا لتحقيق النجاح للمشروعات الصغيرة.
- تعمل صيغ التمويل بالمشاركة على تحسين ربحية البنك بتمكينه من أن يستثمر بمنشآت أكبر قائمة ذات ربحية أعلى ومخاطر أقل.
- يساهم التمويل بالمشاركة في تحقيق الاستقلال الاقتصادي للدول التي تقوم مشاريعها عليه، وذلك عن طريق تأسيس المشروعات الإنتاجية التي تنتج منتجات بديلة عن المنتجات المستغلة.

الفرع الثاني: عيوب صيغ التمويل بالمشاركة

- هناك العديد من المشكلات تصادف البنوك الإسلامية عند تطبيق هذه الصيغ، إما بأسباب تتعلق بالبنك، أو بأسباب تتعلق بالشركاء، أو بعملية التنفيذ، نذكر من بينها:¹
- عدم توفر الخبرة لدى البنوك الإسلامية في كافة مجالات الأنشطة .
 - القيود المفروضة على البنوك الإسلامية من قبل البنوك المركزية في مجال الاستثمارات طويلة الأجل.
 - عدم تفهم المتعاملين مع البنوك الإسلامية لأساليب وصيغ التمويل بالمشاركة.
 - قد تظهر بعض المراحل التي يصعب فيها تغطية المخاطر، خاصة عند مرحلة ما بين شراء السلعة وتخزينها تخزينا مشتركا، حيث تكون هذه المرحلة غير مغطاة بأي ضمانات .
 - مخاطر تتجم عن عدم أمانة وأخلاقية الشريك.
 - الانفلات الزمني خلال فترة المشاركة قد يؤدي إلى حدوث خلاف أو نزاع بين الشركاء عند التصفية.

¹سمير هريان، مرجع نفسه، ص 93.

المبحث الثاني: واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر

تعتبر المؤسسات الناشئة مصدرا رئيسيا للإبداع وخلق مناصب العمل، والجزائر كمثلاتها من الدول سعت إلى دفع عجلة النمو وتحقيق تنمية متوازنة من خلال الاهتمام بهذا النوع من المؤسسات، وقبل الحديث على واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر سنتطرق أولا إلى ماهية المؤسسات الناشئة.

المطلب الأول: عموميات حول المؤسسات الناشئة.

الفرع الأول: ماهية المؤسسات الناشئة:

أولا: تعريف المؤسسات الناشئة .

تعرف المؤسسة الناشئة startup اصطلاحا حسب القاموس الانجليزي على أنها مشروع صغير بدأ للتو، وكلمة start-up تتكون من جزئين START ، وهو ما يشير إلى فكرة الانطلاق و up ما يشير إلى فكرة النمو القوي . وقد بدأ استخدام مصطلح المؤسسات الناشئة بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة، وذلك مع بداية ظهور شركات رأس مال المخاطر {risque-capital}، ليشيع استخدام المصطلح بعد ذلك.

ويعرفه القاموس الفرنسي la rousse على أنها المؤسسات الشابة المبتكرة في قطاع التكنولوجيا .¹ وبحسب باتريك فريديسن أن تكون الشركة الناشئة لا تتعلق بالعمر ولا بالحجم ولا بقطاع النشاط، ويجب أن تستوفي الشروط التالية:²

- نمو قوي محتمل.
 - استخدام تكنولوجيا حديثة.
 - تحتاج لتمويل ضخم.
 - سوق جديد مع صعوبة تقييم المخاطرة.
- ويمكن تعريف المؤسسات الناشئة على أنها: مؤسسات حديثة النشأة تبتكر منتجا {خدمة} جديد كليا أوفي شكل صيغة فريدة لمنتج قديم، تمتلك الطموح للتوسع بشكل كبير، وتسعى غالبا لإيجاد نموذج ربحي يحقق الطموح خلال السنوات الأخيرة.³

¹ أبو الشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في تنمية المؤسسات الناشئة، دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد الرابع، العدد2 ، 2018 ، ص 420 .

² فاروق خلف، الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال في التشريع الجزائري، المؤسسات الناشئة والحاضنات، جامعة الشهيد لخضر، الوادي الجزائر، 15فيفري 2021 ، ص13.


³ رمضان مروة، بوقره كريمة ، تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر، نماذج لشركات ناشئة عربيا، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية ، المجلد 07 ، العدد03 ، 2021 ، ص 279 .

ثانيا: دورة حياة المؤسسات الناشئة .

هذه المؤسسات كثيرا ماتتعثرت وتمر بمراحل صعبة وتذبذب شديد قبل أن تعرف طريقها نحو القمة، ويمكن

إبراز ذلك من خلال المنحنى التالي:¹

الشكل رقم 03: دورة حياة المؤسسات الناشئة



المصدر : بسويح منى وآخرون، واقع وآفاق المؤسسات في الجزائر، المجلد 07/العدد 03، ص 407

من خلال الشكل أعلاه يمكن القول بأن الشركات الناشئة تمر بخمس مراحل:

المرحلة الأولى: وتبدأ قبل انطلاق المؤسسة الناشئة، حيث يقوم شخص ما، أو مجموعة من الأفراد بطرح نموذج أولي لفكرة إبداعية أو جديدة ، وخلال هاته المرحلة يتم التعمق في البحث، ودراسة الفكرة جيدا ودراسة السوق والسلوك وأذواق المستهلك المستهدف للتأكد من إمكانية تنفيذها على أرض الواقع وتطويرها واستمرارها في المستقبل. والبحث على من يمولها وعادة مايكون التمويل في المراحل الأولى ذاتي، مع إمكانية الحصول على بعض المساعدات الحكومية.

المرحلة الثانية: مرحلة الانطلاق: في هذه المرحلة يتم إطلاق الجيل الأول من المنتج أو الخدمة، حيث تكون غير معروفة، وعادة ما يلجأ رائد الأعمال في هذه المرحلة الى ما يعرف (FFF) (friends.family.fools)، فغالبا ما يكون الأصدقاء والعائلة هم المصدر الأول الذي يلجأ إليهم المقاول للحصول على التمويل، أو يمكن الحصول على التمويل من قبل الحمقى وهم الأشخاص المستعدين للمغامرة بأموالهم إذا صح القول خاصة عند البداية حيث تكون درجة المخاطرة عالية.

¹ بسويح منى وآخرون، واقع وآفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، الجزائر، مجلد

في هذه المرحلة يكون المنتج بحاجة إلى الكثير من الترويج كما يكون السعر مرتفع السعر، يبدأ الإعلام بالدعاية للمنتج.

المرحلة الثالثة: مرحلة مبكرة من الإقلاع والنمو: يبلغ فيها المنتج الذروة ويكون هناك حماس مرتفع، ثم ينتشر العرض ويبلغ المنتج الذروة في هاته المرحلة يمكن أن يتوسع النشاط إلى خارج متركبه الأوائل، فيبدأ الضغط السلبي حيث يتزايد عدد العارضين للمنتج ويبدأ الفشل، أو ظهور عوائق أخرى ممكن أن تدفع المنحنى نحو التراجع.

المرحلة الرابعة: الانزلاق في الوادي: وبالرغم من استمرار الممولين المغامرين (رأس المال المغامر) بتمويل المشروع إلا أنه يستمر في التراجع حتى يصل إلى مرحلة يمكن تسميتها وادي الحزن أو وادي الموت، وهو ما يؤدي إلى خروج المشروع من السوق في حالة عدم التدارك خاصة وإن معدلات النمو في هذه المرحلة تكون جد منخفضة.

المرحلة الخامسة: مرحلة النمو المرتفع: في هاته المرحلة يتم تكوير المنتج بشكل نهائي ويخرج من مرحلة التجربة والاختبار، وطرحه في السوق المناسبة، وتبدأ الشركة الناشئة في النمو المستمر ويأخذ المنحنى بالارتفاع، حيث يحتمل أن 20 إلى 30 بالمئة من الجمهور المستهدف قد اعتمد الابتكار الجديد، لتبدأ مرحلة اقتصاديات الحجم وتحقيق الأرباح الضخمة.

ثالثا: خصائص المؤسسات الناشئة.

المؤسسات الناشئة عبارة عن منشآت مصغرة، تتميز بمجموعة من الخصائص بعضها يشكل نقاط قوتها والأخرى تمثل نقاط ضعفها كما يلي¹ :

1/ نقاط القوة :

- توازن هيكل النشاط الإنتاجي : نظرا لمعاناة في معظم الدول النامية من خلل في هيكل الاقتصاد بسبب غياب قاعدة قوية من صناعات صغيرة ومتوسطة يستند إليها، حيث بات من الضروري تقليص الفجوة ووضع استراتيجيات لإصلاح هذا الخلل وتوسيع قاعدة المنشآت الصغيرة القابلة للتطوير والإنتاج.
- دعم الشركات الكبيرة : وهذا من خلال توفير المنتجات الوسيطة لنشاط الشركات الكبرى .
- توفير فرص عمل حقيقية وتقليص حجم البطالة: تتميز المؤسسات الناشئة بقدرتها العالية على توفير مناصب شغل مما يؤدي إلى تقليص حجم البطالة.
- استثمار المدخرات المحلية الصغيرة : من خلال توظيف المدخرات نظرا لصغر رأس المال وإعادة توزيع الدخل.

¹ بلة شيماء، حاضنات الأعمال واليات دعمها للمؤسسات الناشئة، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، الجزائر، 2021/2020 ، ص 11.

الفصل الأول: صيغ التمويل بالمشاركة وواقع المؤسسات الناشئة في الجزائر

- نشر القيم الصناعية الكبرى: تساهم في نشر القيم الصناعية الايجابية كإدارة الجودة والابتكار وتقسيم العمل.
 - الحماس والتحفيز العالين: نظرا لمليتها الفردية .
 - مرونتها وقدرتها على التأقلم مع المتغيرات التي تحدث .
 - آثار أحسن بالنسبة للمشاريع المبتكرة خاصة في مجال التكنولوجيات الحديثة.
- 2/ نقاط الضعف:
- محدودية وعدم القدرة على اختيار وصياغة إستراتيجية العمل.
 - عدم قدرتها على تكوين شبكة فعالة للتوزيع، بسبب قلة وضعف إمكانياتها.
 - صعوبة بلوغ الموارد التمويلية لعدة أبرزها : ضعف الهيكل التمويلي ، الضمانات.
 - لايمكنها الاستفادة من اقتصاديات الحجم بسبب صغر حجمها .
- الجدول رقم 01: نقاط قوة وضعف المؤسسات الناشئة.**

نقاط القوة	نقاط الضعف
توازن هيكل النشاط الإنتاجي .	محدودية وعدم القدرة على اختيار وصياغة إستراتيجية العمل
دعم الشركات الكبيرة.	عدم قدرتها على تكوين شبكة فعالة للتوزيع .
توفير فرص عمل حقيقية وتقليص حجم البطالة.	صعوبة بلوغ الموارد التمويلية.
استثمار المدخرات المحلية الصغيرة.	لايمكنها الاستفادة من اقتصاديات الحجم بسبب صغر حجمها .
نشر القيم الصناعية الايجابية .	
الحماس والتحفيز العالين.	
مرونتها وقدرتها على التأقلم مع المتغيرات التي تحدث .	
آثار أحسن بالنسبة للمشاريع المبتكرة خاصة في مجال التكنولوجيات الحديثة	

المصدر: إعداد الطلبة بالاعتماد على ماورد في هذا المطلب.

الفرع الثاني: الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الأخرى.

1/ الفرق بين المؤسسة الناشئة والمؤسسة الكلاسيكية¹:

أن تكون مؤسسة ناشئة هو وضع مؤقت، إما بسبب عدم تحقيق نموذج الأعمال وبالتالي فإن المؤسسة الناشئة تفشل أو تختفي، أو بسبب أنها نجحت وتم امتصاصها وتحويلها إلى مؤسسة كلاسيكية أو تقليدية تقريبا، والتحول من شركة ناشئة إلى شركة كبيرة، أهم عنصر يصنع الاختلاف بينهما هو النمو الكبير، ويمكن حصر نقاط الاختلاف فيمايلي:

● يمكن أن يكون تشابه بين دورة مؤسسة كلاسيكية تمر بمرحلة انطلاق، نمو، ثم نضج. وبعدها تبدأ في التراجع ، بينما الشركات الناشئة تمر بسلسلة من التراجع والتقدم غير قابل للتنبؤ في المرحلة ما بين الانطلاق والنمو، وبمجرد ما تصل لمرحلة النضج تستمر في الارتفاع والنمو . كما أن الشركة الناشئة تقدم منتجاتها لسوق جد كبير على عكس الشركات الكلاسيكية.

● المؤسسة الناشئة بالرغم من الخطر المرتفع المرتبط بها، فإن المستثمرين يقومون بالاستثمار في هذا النوع من المؤسسات بالموازنة بين العائد الضخم المحتمل في حال نجاح المشروع، بينما المؤسسات الكلاسيكية يتوجه المستثمر لسوق تنخفض فيه درجة عدم التأكد وتحقيق أرباح عادية .

● بالإضافة إلى الاختلاف في مصادر التمويل، حيث تعتمد المؤسسة الناشئة على المستثمر الملاك، المستثمر المغامر، أو رأس المال المخاطر، نظرا لإحجام البنوك على تمويل هذا النوع من المشاريع عالية المخاطر، بينما تحصل الشركات الكلاسيكية على تمويل من القروض البنكية أو المنح الحكومية .

2./ الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بحسب مايراه بيتر دراكر فإن المؤسسات الناشئة بمفهومها العلمي السليم تتميز بأربع صفات مختلفة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتلخص هذه الصفات فيما يلي :

الجدول رقم 02: الفرق بين المؤسسة الناشئة والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

البيان	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المؤسسات الناشئة
مقدار خلق الثروات	تهدف إلى توليد دخل مستمر ومرضي لصاحبه يتجاوز ويكون أفضل من التوظيف التقليدي	تهدف الى إنشاء ثروة مستمرة دائمة يتجاوز مادها الأرباح البسيطة الى بناء الثراء الكبير .
سرعة بناء الثروة	تبنى ثروتها عادة عبر حياة صاحبها وفق وقت زمني طويل، فالمشروع الصغير يبقى عادة مدة طويلة وهو في حالة مشروع صغير، وقد لا يتطور في الظروف العادية.	تحقق الثروة الريادية لرائد الأعمال خلال زمن قياسي في حياته العملية لا تتجاوز عادة خمس الى عشر سنوات.

¹بوالشعور شريفة ، مرجع سبق ذكره، ص 422/423.

الفصل الأول: صيغ التمويل بالمشاركة وواقع المؤسسات الناشئة في الجزائر

<p>تتميز بالمخاطر العالية وهي الثمن الذي يتوقع لرائد الأعمال أن يدفعه مقابل الثراء، ويغير المخاطرة فإن الريادة تزول وتكون مشروعا صغيرا.</p>	<p>تنشد الأمان والتقليدية وتبتعد عن المخاطر إذ أنها ذات تقليد مشابه لكثير من غيرها من المشروعات الصغيرة.</p>	<p>المخاطر</p>
<p>تتصف بالإبداع والابتكار وتحويل تلك الأفكار إلى منتجات وخدمات مربحة، وهي أكثر بكثير مما يمكن أن تتصف به المشروعات الصغيرة.</p>	<p>لا تلتزم أي إبداع أو ابتكار بل أنها تعتمد على تقليد الآخرين مع شيء بسيط من الاختلاف لا يرقى إلى مستوى الابتكار والإبداع.</p>	<p>الابتكار والإبداع</p>

المصدر: د.مفيد عبد اللاوي، نبيل علال، دعم ومرافقة المؤسسات المصغرة والناشئة في الجزائر عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، ضمن أعمال الكتاب الجماعي المؤسسات الناشئة والحاضنات، مطبعة منصور، الوادي الجزائر، الجزء الأول، طبعة 2021، ص 136.

لعل الفرق بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الأخرى سواء كانت كلاسيكية كبيرة أو مؤسسات صغيرة ومتوسطة هو نموذج الأعمال فالمؤسسات التقليدية لديها نموذج أعمال واضح المعالم بينما المؤسسات الناشئة تجدها مازالت تبحث عن نموذج أعمال خاص بها .

الفرع الثالث: أهمية المؤسسات الناشئة .

للشركات الناشئة أهمية اقتصادية واجتماعية وعلمية أيضا كونها تركز على تثمين البحوث العلمية وهذا ما يخدم رفاهية المجتمعات الحديثة ويلبي احتياجاتها الجديدة بما يتماشى مع عصر السرعة، حيث تعتبر الشركات كنموذج اقتصادي يستجيب لخصائص المجتمع وما يتطلبه من تسارع في تحقيق النتائج، تسارع في تلبية الاحتياجات وتسارع في تحقيق الأرباح .

ونجحت الكثير من المؤسسات الناشئة في خلق الثروة والقيمة المضافة، ودعم اقتصاديات عدة دول كالولايات المتحدة الأمريكية، والدول شرق آسيوية ككوريا الجنوبية بفضل تطوير منتجات وخدمات ابتكاريه سمحت بخلق فرص عمل جديدة وتقديم حلول للمجتمعات يسهل الحصول عليها وبتكاليف منخفضة.¹

ويمكن أيضا إبراز أهمية المؤسسات الناشئة في النقاط التالية:²

- توفير فرص عمل كبير للشباب خاصة في ظل انخفاض معدلات التوظيف .
- المساهمة في تطوير الاقتصاد المحلي وتنويعه والرفع من تنافسيته .
- مستقبل للمؤسسات الكبرى كون المؤسسات الناشئة تغذي النمو الاقتصادي، وتسمح للابتكار بالنمو، ومن الصعب تجاهل تأثير قوة الشركات الناشئة على الاقتصاد.

¹مزيان أمينة، عماروش خديجة إيمان، الشركات الناشئة في الجزائر: بين واقعها ومتطلبات نجاحها، كتاب جماعي بعنوان

المؤسسات الناشئة ودورها في الإنعاش الاقتصادي، ص . 34

²بسويح منى ، ميموني ياسين ، بوقطابة سفيان ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 407/406 .

الفرع الرابع : مصادر تمويل المؤسسات الناشئة من وجهة نظر التمويل الإسلامي .

أولاً: الصيغ الإسلامية ومدى ملاءمتها لتمويل الشركات الناشئة

تواجه المشاريع الناشئة في الوقت الحاضر وفي جميع أنحاء العالم وفي البلدان النامية خاصة تحديات لعل أهمها الحصول على التمويل الرسمي والتي تعد أحد أبرز العقبات التي تواجه هذه المشاريع.¹ يمكن تقسيم الصيغ الإسلامية في التمويل من حيث أنواع العقود التي تحكم معاملاتها إلى أربعة أنواع وهي :

الصيغ المستندة على عقود الشراكات والتي تستند إلى مبدأ التداول وتمليك الأصول ولعل أهمها التمويل بصيغة المضاربة، والصيغ المشابهة لها كالمزارعة والمساقاة. وهذا ما سيتم التركيز عليه في هذا البحث. الصيغ المستندة على عقود البيع أو المعاوضات وهي التي تستند إلى مبدأ قاعدة الدين وأهم أساليب التمويل من هذه الصيغ هي التمويل بصيغة المرابحة والسلم والاستصناع والبيع بالتقسيط والبيع بالتوريد. الصيغ المستندة على عقود التأجير حيث تقوم مبدأ تمليك المنفعة في مقابل عوض أو تمليك منافع شيء مباح لمدة معلومة بعوض أهم أساليب التمويل المستندة من هذا النوع، التمويل بصيغة التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي والتأجير المنتهي بالتمليك والتمويل بسندات الإجارة والأعيان المؤجرة. الصيغ المستندة لأعمال البر والإحسان، حيث تستند إلى مبدأ تمليك المنفعة أو على التنازل عن منفعة شيء مباح و دون عوض، أهم هذه الأساليب القرض الحسن والزكاة والصدقات والوقف.² يوضح الجدول الآتي مختلف الصيغ الإسلامية :

الجدول رقم 03: استخدامات الصيغ الإسلامية في تمويل الشركات الناشئة.

الصيغة	المجال الملائم	ملاحظات
المشاركة	تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل احتياجات رأس المال العامل	تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية الأنسب لتمويل الصناعة والزراعة
المضاربة	تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل احتياجات رأس المال العامل التمويل النقدي (احتياجات السيولة)	تصلح لكافة الأنشطة الإنتاجية الأنسب لتمويل الحرفيين والمهنيين
المزارعة	تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل احتياجات رأس المال العامل	تصلح لتمويل النشاط الزراعي الأنسب لتحقيق التنمية الريفية
الاستسقاء	تمويل شراء الأصول الثابتة	تصلح لتمويل النشاط الزراعي

¹ مليكة بن علقمة، دور التمويل الإسلامي في دعم حاضنات الأعمال جامعة 20 أوت سكيكدة، كتاب جماعي بعنوان حاضنات الأعمال السبيل لتطوير المؤسسات الناشئة. سكيكدة، الجزائر، ص 68.

² مليكة بن علقمة، مرجع نفسه، ص 72.

الفصل الأول: صيغ التمويل بالمشاركة وواقع المؤسسات الناشئة في الجزائر

تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل احتياجات رأس المال العامل تمويل تجارة الصادر والوارد	تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل احتياجات رأس المال العامل تمويل تجارة الصادر والوارد	المربحة
تمويل شراء السلع الصناعية والزراعية تمويل احتياجات رأس المال العامل التمويل النقدي (احتياجات السيولة)	تمويل شراء السلع الصناعية والزراعية تمويل احتياجات رأس المال العامل التمويل النقدي (احتياجات السيولة)	السلم
تمويل شراء الأصول الثابتة	تمويل شراء الأصول الثابتة	الإستصناع
تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل الخدمات (الصحية والتعليمية)	تمويل شراء الأصول الثابتة تمويل الخدمات (الصحية والتعليمية)	الإجارة
الأنسب لتمويل النقدي	تمويل كل الأغراض	القرض الحسن
الأنسب لتمويل الاحتياجات الاستهلاكية	تمويل كل الأغراض	الزكاة والصدقات
الأنسب لتمويل الخدمات الصحية والتعليمية	تمويل شراء الأصول الثابتة	الوقف

المصدر: مليكة بن علقمة، دور التمويل الإسلامي في دعم حاضنات الأعمال، كتاب جماعي بعنوان حاضنات الأعمال السبيل لتطوير المؤسسات الناشئة، مخبر اقتصاد مالية وإدارة أعمال جامعة 20 أوت سكيكدة، الجزائر 2020، ص ص 71/72.

ثانيا : المشاركة كآلية مستحدثة لتمويل الشركات الناشئة.

يتم التمويل بأسلوب المشاركة حسب الهدف من التمويل ¹:

1- المشاركة الدائمة: تتمثل هذه الصيغة في مشاركة البنك في تمويل مشروع جديد وذلك غما بشراء أو اكتساب سندات أو حصص اجتماعية ، أو يشارك في تمويل مشروع استثماري قائم، وذلك بصفة دائمة يصبح فيها البنك شريكا دائما ممتلكا لحصة في رأس مال ذلك المشروع مستحقا لنصيبه من الأرباح بشكل دوري بما يوافق نسبة مشاركته في التمويل الإجمالي، ويعتبر هذا الاستخدام للبنك طويل أو متوسط المدى لموارده الدائمة. وينتج عن ذلك أن كل طرف من الأطراف المشاركة تبقى حصته ثابتة في المشروع الى حين انتهاء المشروع أو المدة المتفق عليها، حيث لا يمكن لسبب أو لآخر أن يبيع أحد المشاركين حصته في رأس المال الخروج من المشروع، كما أن البنك الممول للمشروع كثيرا ما يترك مسؤولية إدارة المشروع للعميل الشريك مع الاحتفاظ بحق الرقابة والمتابعة.

¹ بوساحة نجاة ، عبد العزيز نقطي، آليات تمويل المؤسسات الناشئة والحاضنات، المؤسسات الناشئة والحاضنات، جامعة الوادي الجزائر، ص 200.

2- المشاركة المنتهية بالتمليك: يشارك البنك ضمن هذه الصيغة في تمويل مشروع ذو مردودية ، حيث يتمتع بكامل الحقوق وعليه جميع التزامات الشريك العادي غير أن التعاقد مع المشروعات وتمويلها لهذه الصيغة يتضمن الاستمرار في المشاركة إلى حين انتهاء المشروع، فالبنك يتيح الحق لشريكه بأن يحل محله في ملكية المشروع، ويوافق على التنازل عن حصته في المشاركة دفعة واحدة أو عدة دفعات وذلك بحسب الشروط المتفق عليها وهكذا تنتهي عملية التمويل بأسلوب المشاركة المنتهية بالتمليك ، حيث يسترجع البنك الممول للمشروع رأس ماله، ويتلقى الأرباح العائدة له، وينسحب من المشروع أين يمكن للممول بالمشاركة دفع حصة من أرباحه لتسديد أصل التمويل الذي شارك به البنك.

3- المشاركة المتغيرة : وهي البديل الشرعي عن التمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يتم تمويل العميل بدفعات نقدية حسب احتياجاته ثم يأخذ البنك حصته من الأرباح الفعلية في نهاية العام وفقا للنتائج المالية للمشروع.

المطلب الثاني : واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر.

الفرع الأول : القانون التأسيسي للمؤسسات الناشئة في الجزائر.

أصدر المشرع الجزائري المرسوم التنفيذي رقم 20-254 . المؤرخ في 15/09/2020 . المتعلق بإنشاء اللجنة الوطنية لعلامات " الشركات الناشئة"، و "المشاريع المبتكرة"، و"الحاضنات" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، وقد ذكر هذا المرسوم في فصله الرابع مجموعة الشروط التي بموجبها تمنح علامة مؤسسة ناشئة. حيث نصت المادة 11 منه على أنه: " تعتبر مؤسسة ناشئة كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري، وتحترم المعايير التالية:¹

- يجب ألا يتجاوز عمر المؤسسة 8 سنوات .
- يجب ألا يعتمد نموذج أعمال المؤسسة الناشئة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة .
- يجب ألا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية .
- أن يكون رأس مال الشركة مملوكا بنسبة 50% على الأقل ، من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمد، أو من طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة "مؤسسة ناشئة" .
- يجب ألا يتجاوز عدد العمال 250 عامل .
- يجب أن تكون إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية.

¹الجريدة الرسمية، العدد 55، 21/90/2021 ص 11.

الفرع الثاني : متطلبات وإجراءات إنشاء مؤسسة ناشئة في الجزائر.

1/ المتطلبات:

من بين أهم المتطلبات التي تجسد المؤسسات الناشئة في الجزائر ما يلي¹:

- تحمل الدولة كافة المخاطر في حالة فشل مشاريع المؤسسات الناشئة بعد تدقيق وضعياتها.
- العمل على إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة لإبعادها عن البيروقراطية والبنوك لأن هذا يثبط عزيمة الشباب حاملي المشاريع عن طريق أطر قانونية جديدة ومناسبة باعتباره تكملة للقرارات الهامة المتخذة تماشياً مع الطموحات العالية ، وقد تم إنشاء هذا الصندوق حالياً.
- منح إعفاءات ضريبية جديدة لفائدة المؤسسات الناشئة ،وتسهيلات للاستفادة من العقار لإنشاء الحاضنات والمسرعات .
- الانفتاح على المحيط الخارجي للتكيف مع التكنولوجيا الحديثة والتخصصات الدقيقة لرفع تحدي التغيير والانفتاح على الأسواق الدولية، والاستغلال الأمثل للمؤسسات الناشئة والإيمان بمقدرات نجاحها.

2/ إجراءات إنشاء المؤسسات الناشئة:

سنحاول تقديم شرح كيفية انشاء شركة ناشئة في الجزائر وخطوات تأسيس الشركة حسب التنظيم القانوني في الجزائر ، جميع مراحل التأسيس لها يتم وفق سبع مراحل أساسية:

1/ تسمية الشركة في السجل التجاري:

من أجل تسمية الشركة في السجل التجاري يجب عليك ملاً طلب بحث الأسمية، يجب أن تختار ثلاث تسميات وتدوّنهم في هذا الطلب ثم تختار الشكل القانوني وهو عبارة عن رموز أو اختصار لاسم الشركة بعدها دون المعلومات في هذا الطلب مثل المقر الاجتماعي للشركة، اسم ولقب المسير، المقر الاجتماعي والعنوان الشخصي للمسير ثم في الأخير الامضاء.

بعد الانتهاء من ملاً الوثيقة يتم الذهاب إلى المركز الوطني للسجل التجاري، يتم التدقيق ويتم اعطائك شهادة تسجيل التسمية والاسم التجاري، تحتوي فيها على المعلومات الخاصة بالمسير وأهم شيء هو اسم الشركة.

2/ تأسيس الشركة : بعدها تتوجه للموثق وتقدم له شهادة تسجيل التسمية والاسم التجاري التي تم منحها لك في مديرية السجل التجاري من أجل اعداد كل من : عقد الايجار و القانون الاساسي.

3/ استخراج السجل التجاري: من أجل استخراج السجل التجاري الخاص بالشركة يتم تقديم ملف خاص الى مديرية السجل التجاري .

4/ الانخراط في الضمان الاجتماعي لغير الأجراءكاسنوسcasnos: بعد صدور السجل التجاري لك على مهلة 10 أيام، الانخراط في الضمان الاجتماعي لغير الأجراءكاسنوس في حالة إذا لم يتم اعطائك سجل تجاري تستطيع الانتساب إلى الكاسنوس عن طريق وصل ايداع ملف تسجيل لدلى السجل التجاري سيتم طلب ملف خاص

¹الرمضاني مروة، بوقرة كريمة، مرجع سبق ذكره، ص284.

الضمان الاجتماعي للعمال الغير الاجراء كاسنوس ، وبعد انتهائك من عملية التشغيل في هذا الصندوق يتم منحك شهادة التسجيل أو الانتساب إلى هذا الصندوق كاسنوس.

5/ تصريح بالوجود *certificat d existencealgerie*: في هذه المرحلة عليك بالتوجه لمديرية الضرائب التابع لها وفي الولاية المسجل فيها عنوان الشركة واستخراج التصريح بالوجود، ستقوم بملء نموذج طلب فتح ملف جبائي، وتقدم لهم ملف يتكون من : . نسخة من عقد الملكية أو عقد الكراء، نسخة من السجل التجاري، وسيتم إعطاءك رقم المادة الخاص بك .

6/ استخراج رقم التعريف الجبائي فيسكال.

7/ المرحلة السابعة والاخيرة هي استخراج رقم التعريف الاحصائي باختصار سيتم منحك اشعار بالتعريف عند دفعك للملف.¹

المطلب الثالث: مصادر تمويل المؤسسات الناشئة وهياكل دعمها في الجزائر.

الفرع الأول:مصادر تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر.

أولاً: التمويل عن طريق رأس مال المخاطر:

تعتبر تقنية التمويل عن طريق شركات رأس مالالمخاطر من أهم الأساليب المستحدثة في التمويل، إذ أن هذه التقنية لا تعتمد فقط تقديم السيولة فقط للمؤسسات كما هو الحال بالنسبة للتمويل المصرفي بل تقوم على أساس المشاركة، رأس مال المخاطر تقوم بتمويل المشروع من دون ضمان العائد ومبلغه وبذلك فهو يخاطر بأمواله.ومن بين الشركات التي تمول المؤسسات الناشئة برأس مال المخاطر نجد شركة والمساهمة والتوظيف

SOFINANCE، والشركة الجزائرية السعودية للاستثمار **ASICOM**.

ثانياً: الوكالات :

هناك عدة وكالات تقوم بتمويل المؤسسات الناشئة من بينها:

1- **الوكالة الوطنية للتنمية وتطوير المقاولات ANADE**: وهي هيئة حكومية ذات طابع خاص ذات الشخص المعنوي ولها استقلالها المالي، وهي تحت إشراف وزير العمل وتشغيل الشباب والضمان الاجتماعي وتسعى لتشجيع ودعم الشباب أصحاب الأفكار الاستثمارية من خلال إنشاء المقاولات ومن خلال منح امتيازات تشجيعية وتسهيلات عديدة كالمساعدات الجبائية (الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، تخفيض الرسوم الجمركية) المساعدات المجانية (استقبال الإعلام، مرافقة، تكوين) ، إعانات مالية (قرض بدون فائدة، تخفيض نسبة الفوائد البنكية)

¹ <http://Adm-Dz.blogspot.com> ، كيفية انشاء شركة ناشئة في الجزائر وخطوات تأسيسها ، مدونة قويددز،

2022/06/24. على الساعة 30:59.

2- الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC: يقوم هذا الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتمويل عدة نشاطات كنشاطات الإنتاج والخدمات باستثناء إعادة البيع دون تحويل المنتج، وكافة النشاطات المستحدثة في قطاعات الفلاحة و الصيد البحري والري بحيث يكون تمويله ثلاثي الأطراف البطل والوكالة وأحد البنوك.

3- الوكالة الوطنية للقرض المصغر ANGEM: حيث تسعى هذه الوكالة إلى تنمية روح المقاولاتية بهدف المساعدة على الإدماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص، دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض من بيع وشراء، دعم وتوجيه ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم. يتم التمويل في هذه الوكالة بين ثلاث أطراف (البنك / ANGEM / صاحب المشروع)

ثالثا: صندوق تمويل المؤسسات الناشئة:

لقد تم الإطلاق الرسمي لهذا الصندوق خلال المؤتمر الوطني للمؤسسات الناشئة، الذي احتضنه المركز الوطني للمؤتمرات بالجزائر العاصمة، وهو نتيجة للتعاون بين الوزارة المنتدبة لاقتصاد المعرفة والشركات الناشئة، سونا طراك، بنك التنمية المحلية BDL القرض الشعبي الجزائري CPA، البنك الخارجي، البنك الوطني الجزائري BNA، الصندوق الوطني للادخار والتوفير - بنك CNEB- BANK.

ويعتمد هذا الصندوق على آلية تمويل قائمة على الاستثمار في رؤوس الأموال وليس على ميكانزمات التمويل التقليدية المختلفة القائمة على القروض .

وعلى الرغم من أن هذا الصندوق يتم تمويله من طرف الدولة، إلا أنه يبقى مفتوحا على القطاع الخاص وكذا الشركات الأجنبية الراغبة في المساهمة فيه ماليا.¹

الفرع الثاني: هياكل دعم المؤسسات الناشئة

1/ الحاضنات

وفقا للمادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 293.12 المؤرخ في رمضان 1433 الموافق ل 21 جويلية 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، يتم تعريف الحاضنة كهيكل استقبال ومساندة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث العلمي تساعد صاحب المشروع على تحقيق وإثبات إمكانية تطبيقها في المدى البعيد وتقدم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مراقبتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة.

2/ دار المقاولاتية

بفضل الشراكة بين الجامعات والوكالة الوطنية والتنمية وتطوير المقاولاتية، تم انجاز ما يقارب 58 دار مقاولاتية في الجامعات حيث تخطى كامل التراب الوطني، قامت بتمويل عدة مشاريع في مختلف القطاعات كالزراعة والصيد البحري، البناء إلى غير ذلك، حيث تقوم بتدريب أكبر عدد ممكن من الطلاب على ثقافة وروح

¹بوصوار لميس ،بوالبعير عائدة، واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة ماستر اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير وعلوم التجارية، جامعة عبد الحفيظ بوالصوف ميلة، 2021/2020 ص ص 48/44.

المقاولاتية حتى بعد إنشاء مؤسساتهم كتدريبيهم على مسائل الإدارة والموارد البشرية، المحاسبية وجميع مجالات الاهتمام أيضا من أجل تحسين فرص العمل وروح المبادرة لتأسيس مؤسساتهم الخاصة وتسهيل وتقديم الدعم لهم لتنفيذ أفكارهم التجارية مما يؤدي الى خلق فرص عمل جديدة، كما أنها تقوم بدعم المؤسسات الناشئة وذلك بمرافقة أصحاب المؤسسات، تقديم الإعانات المالية والشبه مالية وتسهيل الإجراءات القانونية والاستماع لحاجات المؤسسة من أجل شراكة أفضل وتنمية محلية وإقليمية .

3/ مشاتل المؤسسات

تتمثل مهمة المشاتل في الاستقبال، الإيواء لدعم لفترات زمنية محدودة لشركات الناشئة وأصحاب المشاريع ، مثل إدارة وتأجير المحلات، تقديم النصائح المشخصة، وتقوم بتسيير وإيجار المحلات حيث تقوم بوضع محلات تحت تصرف المشاريع تتناسب مساحتها مع طبيعة المشتلة واحتياجات نشاط المشروع.¹

المبحث الثالث : الدراسات السابقة

في هذا المبحث سيتم التطرق لأهم الدراسات السابقة والتي لها علاقة مباشرة بمتغيرات الموضوع، ثم بعد ذلك التعقيب على هذه الدراسات ، لنتوصل في نهاية المبحث لإبراز القيمة المضافة التي تميز دراستنا عن هذه الدراسات.

المطلب الأول: دراسات محلية.

. الفرع الأول : دراسة عراب فاطمة الزهراء، صديقي خضرة، سنة 2020 بعنوان دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر الجديدة، دراسة في قرار إنشاء صندوق تمويل المؤسسات الناشئة. هدفت هذه الدراسة إلى :

- التعرف على واقع دور الدولة في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر
 - تقييم أهمية إنشاء صندوق خاص بتمويل المؤسسات الناشئة بالجزائر
- وأهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة هي :
- المؤسسة الناشئة تختلف عن المؤسسة المصغرة، وهي شركة مبتكرة لديها القابلية للنمو السريع، أنشئت حديثا في مجالات التكنولوجيا والابتكار والذكاء الصناعي والاقتصاد الرقمي.
 - يعتبر صندوق تمويل المؤسسات الناشئة مكسبا هاما للشباب المبتكر في ظل جمود وعدم عصرنة القطاع المصرفي بالجزائر
 - إن دعم المؤسسات الناشئة عن طريق الصندوق المستحدث وجملة التسهيلات الإدارية من نشأته أن يعطي دفعا قويا للنسيج الاقتصادي والصناعي في بلادنا ويضعه في سكة تحقيق النمو والتوجيه نحو التصدير خارج قطاع المحروقات.

¹بوصوار لميس، بوالبعير عابدة، مرجع نفسه،ص 24.

الفرع الثاني: دراسة محمد سبتي ،مذكرة لنيل متطلبات الماجستير في علوم التسيير، سنة 2009/2008. بعنوان فعالية رأس مال المخاطر في تمويل المشاريع الناشئة ، دراسة حالة المالية الجزائرية الأوربية للمساهمة .finaleep

هدفت هذه الدراسة إلى:

- التعريف بالنمط التمويلي المسمى رأس مال المخاطر وإبراز أهميته لدفع عجلة الاستثمار والتنمية ، عن طريق توفير التمويلات اللازمة للمشاريع الناشئة .

-إبراز الاختلاف بين رأس المال المخاطر والتمويلات الأخرى من حيث المبادئ ،الخصائص والآثار. ولتحقيق غرض الدراسة استخدم الباحث كل من المنهج الوصفي والتحليلي، كما استخدم تقنية المقابلة لجمع المعلومات المتعلقة برأس مال المخاطر في الجزائر.

ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث :

. أن نظرة المخاطر برأس المال تختلف عن البنكي حيث أن هذا الأخير يرفض تمويل مشروع يقدم ضمانات قليلة ، خاصة إذا ما تعلق الأمر بمشروع تكنولوجي يتميز بدرجة كبيرة من المخاطرة ، أما المخاطر برأس المال فيتصرف بطريقة مختلفة تماما أمام نفس المشروع للنجاح وتحقيق قيمة مضافة في المستقبل .

. التمويل الذي يقدمه المخاطر برأس المال يعتبر التمويل الأنسب والأكثر استجابة لخصائص واحتياجات المشاريع الناشئة مما يجعل نتائج المشاريع والمنشآت التي يمولها أحسن من غيرها. كما أن هذا التمويل يعتبر استثمارا حقيقيا لا يتنافى مع مبادئ الشريعة الإسلامية بل هو مستتبط من أحد الأشكال التمويلية الإسلامية المتمثل في التمويل بالمشاركة.

المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية.

الفرع الأول: الطالب سمير هريان ، أطروحة لنيل الماجستير لسنة 2015/2014 بعنوان صيغ

وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة

مجموعة البنك الإسلامي للتنمية.

هدفت هذه الدراسة إلى :

- التعرف على صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة المستحدثة لتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .وتوضيح الدور الذي تلعبه هذه الصيغ في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة.

ولتحقيق غرض الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الجانب النظري ، ومنهج دراسة عينة مشاريع عند معالجة الجانب التطبيقي بالاعتماد على الأدوات الإحصائية.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة :

- إن المشاركة والمضاربة تلائم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما تتميز به هذه المؤسسات من خاصية سهولة الإنشاء والتكلفة غير المرتفعة لإنشاء مثل المؤسسات.

- تواجد البنوك الإسلامية مشاكل ومعوقات عديدة في التطبيق العملي لصيغ المشاركة والمضاربة تتمثل أهمها في ارتفاع درجة المخاطرة ، انتقاء المستثمرين، وارتفاع تكاليف الإشراف والمتابعة.

الفرع الثاني: إلياس عبد الله أبو الهيجاء(سنة2007) ، تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، "دراسة حالة الأردن".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع صيغ التمويل بأسلوب المشاركة ومدى التزام المصارف الإسلامية في تطبيق هذا الأسلوب من التمويل، ولتحقيق غرض الدراسة استخدم الباحث منهج الدراسة والتحليل للحديث عن آليات التطوير المقترحة لتطبيق صيغ التمويل بالمشاركات والمنهج الوصفي للحديث عن الواقع التطبيقي لصيغ التمويل بالمشاركة واستخدام الباحث التقارير والجداول والبيانات كأداة للدراسة ، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة :

- يتميز التمويل بالمشاركة بارتفاع درجة المخاطرة فيه ، وذلك لسببين : طول مدة الاستثمار و عدم وجود ضمانات.

- محدودية الاستخدام المصرفي للتمويل بالمشاركة نتيجة لارتفاع درجة المخاطرة فيه ، ولوجود مجموعة لا بأس بها من المعوقات التي تحد من قدرة المصارف الإسلامية في توجيهها تمويلات بهذه الصيغ .

- وجود إمكانية لزيادة الاستخدام المصرفي لصيغ التمويل بالمشاركة إذا تم التغلب على المعوقات الداخلية والخارجية.

الفرع الثالث:دراسة حسين عبد اللطيف الأسرج، مؤتمر دولي بعنوان: المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مقالها العلمي: دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ،21/22ماي 2012بالمغرب

حيث هدفت للدراسة دور التمويل الإسلامي في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال دراسة قنوات تأثير التمويل الإسلامي على المشروعات الصغيرة والمتوسطة وعرض أهم صيغ التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالمغرب.

- ومن أهم النتائج التي توصل إليها:

• تبدو أهمية صيغ التمويل الإسلامي في قدرتها على تحقيق العدالة بين طرفي المعاملة، بحيث يحصل كل طرف على حقه، بدلا من نظام الإقراض بالفوائد الذي يضمن حق صاحب القرض عادة على حساب المقترض.

• يساهم التمويل الإسلامي في توفير رؤوس الأموال وتدعيم القدرة التمويلية اللازمة للاستثمارات الضرورية لإنتاج السلع والخدمات، المساهمة في تحقيق العدالة في توزيع الثروة، القضاء على البطالة وإنشاء وتوفير فرص العمل، القضاء على الفقر.

• افتقار التمويل الإسلامي لآلية تقييم المخاطر، وفقدان عنصر التنوع والابتكار.

المطلب الثالث: القيمة المضافة .

من خلال استعراض الدراسات السابقة تبين لنا أوجه الاختلاف والتشابه مع موضوع دراستنا ، وما يميز دراستنا أنها قامت على تحليل واقع المؤسسات الناشئة في الجزائر ومصادر تمويلها ، كما قامت على ربط تمويل هذه المؤسسات بصيغ التمويل بالمشاركة ، حيث أن الدراسات السابقة إما ربطت صيغ التمويل الإسلامي بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو ربطت تمويل المؤسسات الناشئة برأسمال المخاطر ودعم الدولة لهذه المؤسسات أو تحدثت عن تطوير صيغ المشاركة ولكن لم تربط صيغ المشاركة بتمويل المؤسسات الناشئة .

خاتمة الفصل

تطرقنا في هذا الفصل إلى صيغ التمويل بالمشاركة والمتمثلة في المضاربة، المشاركة، المغارسة، المساقاة حيث عرض كل من مفهومها، ومشروعيتها، أنواعها وشروطها . كما تطرقنا إلى المؤسسات الناشئة بصفة عامة والمؤسسات الناشئة في الجزائر بصفة خاصة حيث تم التعرف على أهم المتطلبات التي تجسد المؤسسات الناشئة في الجزائر وكذلك هياكل دعمها كالحاضنات ، ودار المقاولاتية ومشاتل المؤسسات . ونظرا للصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الناشئة المتعلقة بمشكلة التمويل، ظهرت صيغ التمويل بالمشاركة كمصدر تمويلي لهذه المؤسسات التي كانت تعاني من نقص في الموارد المالية . ومن أجل التوضيح أكثر في الموضوع تطرقنا إلى دراسات سابقة لها علاقة مباشرة بمتغيرات الموضوع منها دراسات محلية ودراسات غير محلية.

الفصل الثاني

دراسة تطبيقية لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر
بصيغ المشاركة لعينة من البنوك

تمهيد:

تم التطرق في الفصل الأول إلى المؤسسات الناشئة من خلال بيان أهميتها، خصائصها، وواقعها في الجزائر ومصادر تمويلها بالإضافة إلى صيغ التمويل بالمشاركة من خلال توضيح أنواعها ومشروعيتها وصولاً إلى عيوب ومزايا التمويل بها.

ومن أجل ربط الفصل الأول (دراسة نظرية) مع الفصل الثاني (الدراسة التطبيقية) تم اختيار عينة من البنوك (بنك السلام فرع قسنطينة، بنك الوطني الجزائري فرع سكيكدة، بنك البركة فرع سكيكدة، بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع سكيكدة) باعتبارهم بنوك تستخدم الصيرفة الإسلامية، لإسقاط عليهم ما استخلص في الجانب النظري والتعرف على هذه البنوك.

الغرض من الدراسة التطبيقية هو رؤية إذا ما كانت البنوك تمول المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة أم لا وكيف يمكن تفعيل هذه الصيغ في البنوك الإسلامية أو ذات الشبكات الإسلامية لتمويل المؤسسات الناشئة من خلال التعرف على أسباب عزوف البنوك عن استخدامها.

وستتطرق في هذا الفصل إلى :

المبحث الأول: بطاقة فنية حول البنوك محل الدراسة .

المبحث الثاني: الطريقة والأدوات .

المبحث الثالث: عرض وتحليل نتائج الدراسة.

المبحث الأول: بطاقة فنية حول البنوك محل الدراسة.

في هذا المبحث سنتطرق إلى تقديم بطاقة تعريفية بالبنوك محل الدراسة والتي تستخدم الصيرفة الإسلامية.
1/ بنك السلام:

مصرف السلام مقره في دولة الإمارات ، وهو بنك تجاري استقر في الجزائر بعد موافقة بنك الجزائر في 17 أكتوبر 2006، وبدأ نشاطه رسميا نهاية عام 2008. ولديه شبكة وكالات تغطي المدن الرئيسية انتقلت من 07 وكالات في 2016 إلى 17 وكالة في 2018.¹


الشكل 04: الهيكل التنظيمي العام لمصرف السلام الجزائر 2022 :

¹بنك السلام، فرع قسنطينة.

2/ بنك الفلاحة والتنمية الريفية :

هو أحد بنوك القطاع العمومي في الجزائر قد يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومية الهادفة إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية المناطق الريفية. تم إنشاؤه بموجب مرسوم رقم 82/106 المؤرخ في 13/مارس / 1982 تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الخارجي. وبعد صدور قانون النقد والقرض 14/04/1990 الذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغى من خلاله التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية والريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية، ثم عاد البنك إلى التخصص مع سنوات 2000 .

الشكل 05: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:




المصدر: وثائق بنك بدر.

3/ بنك البركة:

أنشئ بنك البركة الجزائري في 20 ماي 1991 ، كشركة مساهمة في إطار أحكام القانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض برأس مال يقدر ب 500 مليون دينار جزائري مقسمة إلى 500000 قيمة كل سهم 1000 دينار جزائري ويشتركي في مناصفة كل من :

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنسبة 50 بالمئة .
- شركة دل البركة القابضة السعودية نسبة 50 بالمئة بدأ البنك في مزاولة نشاطه في أوائل نوفمبر من عام 1991 ويقوم بإدارته مجلس إدارة يتكون من 3 إلى 7 أعضاء تحت رقم الجمعية كما يتم إنهاء مهام أي عضو منهم من قبلها وهو عبارة عن بنك تجاري يخضع لنشاطات بنكية والمعاملات المالية التي يقوم بها ، يقع مقره الرئيسي بالجزائر العاصمة .

الشكل 06: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري 409 سكيكدة :



المصدر : www. AlBaraka.com


4/ البنك الوطني الجزائري:

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بصيغ المشاركة لعينة من البنوك

البنك الوطني الجزائري تم إنشاؤه بموجب مرسوم 1966/06/13 بموجب التعليمية رقم 06/178 على شكل شركة وطنية وتبعا لقوانينه الأساسية، البنك الوطني الجزائري يمارس كل عمليات بنك الودائع حيث يجمع العوائد أي الموارد لمدة معينة وأخرى تحت الطلب كما يقوم بتمويل القطاع الصناعي والتجاري والفلاحي.¹

إن الهيكل التنظيمي يقوم على الشكل التالي:

الشكل 07: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري



المصدر: www.BNA.dz , consulte le: 26/05/2022 a 18:30

¹العميش أسماء، دور البنوك المركزية في مراقبة نشاط البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك وأسواق مالية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم 2016/2015، ص 77.

المبحث الثاني: الطريقة والأدوات.

المطلب الأول: مجتمع وعينة الدراسة .

أولاً: مجتمع الدراسة:

البنوك التي تستعمل الصيرفة الإسلامية.

ثانياً : عينة الدراسة:

تبعاً لأهداف الدراسة فإننا قد اعتمدنا على عينة من البنوك ، منها بنك السلام بقسنطينة، وثلاث بنوك من ولاية سكيكدة وهي: بنك البركة، البنك الوطني الجزائري، بنك التنمية والفلاحة الريفية .
اختيار المجيبين:

بغرض تحقيق أهداف الدراسة والزيادة من درجة موثوقيتها لجأنا لاختيار المديرين كمجيبين من بين الموظفين بكل بنك للإجابة عن فقرات الاستبيان.
المطلب الثاني : أدوات الدراسة الميدانية.

يهدف إسقاط الدراسة النظرية على أرض الواقع، ركزنا في جمع المعطيات على مجموعة من الأدوات البحثية وهي كما يلي:

1/ المقابلة:

من أجل الحصول على معلومات ذات مصداقية وموثوقة لجأنا للاستعانة ببعض المقابلات مع مديري البنوك الإسلامية أو البنوك التجارية ذات نافذة إسلامية ، ولقد مكنت المقابلة التي قمنا بها من أخذ فكرة عامة عن واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بصيغ التمويل القائمة على المشاركة .
2/ المواقع الإلكترونية :

وتتمثل في زيارة المواقع الإلكترونية الرسمية للبنوك محل الدراسة .

3/ الاستبيان:

اعتمدنا في هذه الدراسة على استبيان موجه نحو عينة من البنوك الإسلامية: بنك السلام فرع قسنطينة وبنك البركة بولاية سكيكدة . وبنوك تجارية ذات نافذة إسلامية: بنك التنمية والفلاحة الريفية، والبنك الوطني الجزائري .

المبحث الثالث: عرض وتحليل النتائج

المطلب الأول: تحليل نتائج الاستبانة.

المحور الأول: البيانات العامة.

1/ نوع البنك:

الجدول 04 : بيان نوع البنك

نوع البنك	التكرارات	النسب المئوية
بنك إسلامي	02	50
بنك تجاري ذو نافذة إسلامية	02	50

المصدر : من إعداد الطلبة وفق لبيانات الإستبانة

التعليق: بينت معطيات الجدول الأول المتعلق بنوع البنك ضمن العينة أن 50 بالمئة يمثلون بنوك إسلامية ، و50 بالمئة بنوك تجارية ذات نافذة إسلامية.

2/ منتجات التمويل الإسلامي:

الجدول 05: منتجات التمويل الإسلامي المستخدمة في البنوك.

منتجات التمويل	التكرارات	النسب المئوية
مراوحة	04	100
استصناع	02	50
السلم	02	50
الإجارة	03	75
مساقاة	00	00
مشاركة	01	25
مضاربة	02	50
مزارعة	00	00
مغارسة	00	00

المصدر: من إعداد الطلبة وفق لبيانات الإستبانة

التعليق: معطيات الجدول المتعلق بمنتجات التمويل الإسلامي المستخدمة في البنك ضمن العينة تبين أن المروحة تستخدم بنسبة 100 بالمئة في البنوك ، أما الإجارة فبنسبة 75 بالمئة ، لتستخدم كل من الاستصناع ،السلم، مضاربة ، بنسبة 50 بالمئة تقريبا، أما المشاركة فتستخدم بنسبة 25 بالمئة فقط، لينعدم استخدام كل من المساقاة ، المزارعة والمغارسة.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بصيغ المشاركة لعينة من البنوك

ومنه أغلب منتجات التمويل الإسلامي المستخدمة في البنوك ضمن العينة تعود لصيغة المرابحة ثم تليها الإجارة ثم الاستصناع ، السلم ، المشاركة ، مضاربة بنسب متقاربة.
3/ سياسة البنك اتجاه المخاطر:

الجدول 06: سياسة البنك اتجاه المخاطر

سياسة البنك	التكرارات	النسب المئوية
مجازف	00	00
حذر	04	100

المصدر: من إعداد الطلبة وفق بيانات الاستبانة
لتعليق: بينت معطيات الجدول المتعلق بسياسة البنك اتجاه المخاطر ضمن العينة أن البنك حذر بنسبة 100 بالمئة ، وهذا راجع لطبيعة البنك في التمويل باختياره التمويلات خالية المخاطر.
المحور الثاني: تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ التمويل الإسلامي.
4/ إمكانية تمويل البنك للمؤسسات الناشئة:

الجدول 07: تمويل البنك للمؤسسات الناشئة

الإجابة	التكرارات	النسب المئوية
نعم	04	00
لا	00	100

المصدر : من إعداد الطلبة وفقا لبيانات الاستبانة
التعليق:

بينت معطيات الجدول المتعلقة بإمكانية تمويل البنك للمؤسسات الناشئة ضمن العينة أن البنوك تقوم بتمويل المؤسسات الناشئة بنسبة 100 بالمئة .
5/ القروض الممنوحة لهذه المؤسسات :

الجدول 08: القروض المقدمة للمؤسسات من طرف البنوك

نوع القروض	التكرارات	النسب المئوية
قروض استغلال	03	75
قروض ايجارية	02	50
قروض استثمار	04	100

المصدر: من إعداد الطلبة وفقا لبيانات الاستبانة

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بصيغ المشاركة لعينة من البنوك

التعليق: من خلال معطيات الجدول المتعلقة بنوع القروض الممنوحة للمؤسسات الناشئة ضمن العينة أن البنوك تمنح قروض استغلال بنسبة 75 بالمئة بينما القروض الايجارية بنسبة 50 بالمئة وتقوم بمنح قروض الاستثمار بنسبة 100 بالمئة.

6/ الصيغ التمويلية المعتمدة لتمويل المؤسسات الناشئة :

الجدول 09: صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة في تمويل المؤسسات الناشئة

الصيغ	التكرارات	النسب المئوية
مراوحة	04	100
استصناع	01	25
السلم	01	25
الإجارة	03	75
مشاركة	00	00
مضاربة	00	00
مزارعة	00	00
مغارسة	00	00
مساواة	00	00

المصدر: من إعداد الطلبة وفقا لبيانات الاستبيان

التعليق: يبين معطيات الجدول المتعلق بصيغ التمويل المعتمدة لتمويل المؤسسات الناشئة ضمن العينة أن البنك يقوم بتمويل المؤسسات الناشئة بالصيغ القائمة على البيوع حيث يمول بصيغة المراوحة بنسبة 100 بالمئة أما الاستصناع والسلم بنسبة 25 بالمئة كما يقوم بتمويل هذه المؤسسات بالصيغ القائمة على الإجارة بنسبة 75 بالمئة أما الصيغ القائمة على المشاركة فيعدم تمويل البنك لهذه المؤسسات.

ومنه فإن جل البنوك لا تستخدم صيغ المشاركة لتمويل المؤسسات الناشئة بل تعتمد على صيغ أخرى لذلك.

7/ الشروط المفروضة لتمويل المؤسسات الناشئة: بالاعتماد على الاستبيان توصلنا إلى الشروط التالية:

- رهن عقاري من الدرجة الأولى
- الميزانيات الجبائية لشركات ذات الصلة على مدى 3 سنوات الأخيرة
- الدراسات العينية والاقتصادية للشركة
- الوضع الضريبي وشبه الضريبي للشركة
- الوضع المالي مقبول
- عدم القدرة على التمويل الذاتي
- ربحية المشروع

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بصيغ المشاركة لعينة من البنوك

المحور الثالث: تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة .

8/ إمكانية تمويل البنك للمؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة :

الجدول 10: تمويل البنك للمؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة

الاجابة	التكرارات	النسب المئوية
نعم	00	00
لا	04	100

المصدر: من إعداد الطلبة وفق لبيانات الاستبيان

التعليق: بينت معطيات الجدول المتعلق بتمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة ضمن العينة أن البنوك لا

تمول هذه المؤسسات إطلاقا أي أن نسبتها منعدمة بنسبة 100 بالمئة.

ومنه نستنتج أن البنوك لا تمول المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة.

9/ بما أن كل البنوك لا تمول المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة نذكر لماذا:

الجدول 11: أسباب عدم تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة

الأسباب	التكرارات	النسب المئوية
تفضيل البنك تمويل المؤسسات بصيغ أكثر أمانا كالإجارة.	02	50
عدم إقبال المؤسسات الناشئة على طلب التمويل بصيغ المشاركة .	02	50
أسباب أخرى	00	00

المصدر: من إعداد الطلبة وفق لبيانات الاستبيان

التعليق: تبين معطيات الجدول المتعلقة بأسباب عدم تمويل البنوك للمؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة ضمن

العينة أن 50 بالمئة راجع لتفضيل البنك تمويل المؤسسات بصيغ أكثر أمانا كالإجارة ، و 50 بالمئة راجع لعدم

إقبال المؤسسات الناشئة على طلب التمويل بصيغ المشاركة.

كما رجحت بعض البنوك كون تمويل المؤسسات الناشئة عالي المخاطر كسبب آخر لعدم تمويل المؤسسات

الناشئة بصيغ المشاركة.

10/ إمكانية تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة في حالة ما إذا كان هناك طلب من قبل المؤسسات

الناشئة بذلك:

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بصيغ المشاركة لعينة من البنوك

الجدول 12: تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة في حالة طلب المؤسسات الناشئة لتمويلها .

الإجابة	التكرارات	النسب المئوية
نعم	00	00
لا	04	100

المصدر: من إعداد الطلبة وفق الاستبيان

التعليق: من خلال معطيات الجدول المتعلق بإمكانية قبول البنك بتمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة في حالة ما إذا ما كان هناك طلب من طرف هذه المؤسسات الناشئة ضمن العينة أنهم رفضوا تمويل هذه المؤسسات بنسبة 100 بالمئة.

11/ هل للبنك الرغبة في تمويل المؤسسات الناشئة بالصيغ القائمة على المشاركة مستقبلا:

الجدول 13: رغبة البنوك في تمويل المؤسسات الناشئة بالصيغ القائمة على المشاركة مستقبلا

الإجابة	التكرارات	النسب المئوية
نعم	01	25
لا	03	75

المصدر : من إعداد الطلبة وفق لبيانات الاستبيان

التعليق: من خلال معطيات الجدول المتعلق برغبة البنك في تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة مستقبلا ضمن العينة يتضح أن 25 بالمئة لهم الرغبة في ذلك و 75 بالمئة يرفضون تمويل المؤسسات الناشئة بهذه الصيغ مستقبلا.

المطلب الثاني: تحليل ومناقشة النتائج.

1/ النتائج الخاصة بالبيانات العامة :

- حيث أن 50 بالمئة تمثل بنوك إسلامية .
- بالنسبة لمنتجات التمويل المستخدمة في البنوك تأتي المربحة في المرتبة الأولى بنسبة 100 بالمئة.
- البنوك حذرة اتجاه المخاطر بنسبة 100 بالمئة
- من خلال البيانات العامة لعينة البحث يمكن استنتاج أن نصف البنوك تمثل بنوك إسلامية ، وأن المربحة هي صيغة التمويل الإسلامي الأكثر استخداما في البنوك محل الدراسة وأن هذه البنوك حذرة اتجاه المخاطر .
- 2/ النتائج الخاصة بتمويل المؤسسات الناشئة بصيغ التمويل الإسلامي :
 - 100 بالمئة يمولون المؤسسات الناشئة.
 - البنوك تقدم قروض استثمار بنسبة 100 بالمئة لهذه المؤسسات.
 - المربحة هي الصيغة المعتمدة لتمويل هذه المؤسسات بنسبة 100 بالمئة تليها الإجارة بنسبة 75%

الفصل الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر بصيغ المشاركة لعينة من البنوك

من خلال البيانات المتعلقة بتمويل المؤسسات الناشئة بصيغ التمويل الإسلامي نجد أن كل البنوك محل الدراسة تستخدم المرابحة لتمويل هذه المؤسسات وتعتمد على القروض الاستثمارية.

3/ النتائج الخاصة بتمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة:

- تم اختيار " تفضيل البنك تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ أكثر أمانا كالإجارة " كسبب لعدم تمويل المؤسسات الناشئة بنسبة 50 بالمئة.
- 100 بالمئة من البنوك ترفض تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة في حالة طلب المؤسسات الناشئة لذلك.

- 75 بالمئة ليست لهم الرغبة في تمويل المؤسسات الناشئة مستقبلا بالصيغ القائمة على المشاركة.

من خلال البيانات المتعلقة بتمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة نجد أن كل البنوك يرفضون تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة وذلك راجع لاعتبار هذا التمويل عالي المخاطر، وتفضيل تمويل هذا النوع من المؤسسات بصيغ أكثر أمانا كالمرابحة والإجارة، كما أن أغلب البنوك لا تمتلك الرغبة في تمويل المؤسسات الناشئة بالصيغ القائمة على المشاركة مستقبلا لكونها بنوك حذرة لا تحب المجازفة.

ومن أجل تفعيل صيغ المشاركة لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر وجب على البنوك الإسلامية او ذات النافذة الإسلامية ان تكون اكثر مجازفة وقبولا للمخاطر التي تحيط بهذه المؤسسات وان تنزع الشروط التعجيزية التي تضعها كضمان لتمويلها مثل الرهن العقاري واستبداله بالكفالة وعلى الدولة دعم البنوك الإسلامية التي تمول المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة والتي هي اقرب صيغ مشابهة لرأسمال المخاطر الاكثر مواءمة للمؤسسات الناشئة .

خاتمة الفصل الثاني:

لقد تطرقنا في هذا الفصل إلى معرفة مدى تطابق الدراسة النظرية مع الدراسة الميدانية، هذا ما سمح لنا بالتعرف على بنوك ذات الصيرفة الإسلامية منها (بنك السلام، بنك البركة، بنك الوطني الجزائري ، بنك الفلاحة والتنمية الريفية) حيث تعرفنا على الصيغ التي تستعملها لتمويل المؤسسات الناشئة وصولا إلى أن هذه البنوك لا تستخدم صيغ المشاركة في تمويل المؤسسات الناشئة وتستخدم صيغ أخرى أكثر أمانا كالمربحة والإجارة .

خاتمة

خاتمة

من خلال هذه الدراسة يمكن القول أن المؤسسات الناشئة في الجزائر وليدة العصر ، فهي قد أصبحت من أهم محركات التنمية لمساهمتها في تحقيق النمو الاقتصادي وخفض حدة البطالة ، ورغم الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات إلا أنها تواجه العديد من العوائق فهي تحتاج للدعم والمتابعة في مختلف مراحلها . وهناك هياكل تدعم المؤسسات الناشئة منها الحاضنات ومشارئ المؤسسات ، دار المقاولاتية . وعلى رأس تلك المعوقات نجد مشكلة التمويل والذي يعتبر من أهم المشاكل والعقبات التي تواجهها، وذلك بسبب افتقارها للضمانات ليظهر التمويل الإسلامي كبديل من البدائل التمويلية، فهو يختلف عن سابقه من البدائل.

ومن خلال دراساتنا توصلنا إلى مجموعة من الأجوبة يمكن إدراجها كاختبار للفرضيات .

1/ اختبار صحة الفرضيات

الفرضية 01: للمؤسسات الناشئة خصائص تميزها عن غيرها.

لكل مؤسسة خصائص تميزها عن باقي المؤسسات الأخرى، والمؤسسات الناشئة كغيرها من المؤسسات فهي تتميز ب :

- الإبداع والابتكار .
 - في حالة نجاحها تحقق ربح عالي وخيالي .
 - درجة ربحيتها عالية مقارنة بالمؤسسات الأخرى ، وهذا لصغر حجمها .
 - كما تتميز بقدرتها العالية على توفير مناصب شغل ، مما يؤدي إلى تقليص حجم البطالة .
- ومنه الفرضية الأولى صحيحة .

الفرضية 02: هناك هياكل لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر .

من أهم مصادر تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر التمويل برأس مال المخاطر الذي يعتبر من أهم الأساليب المستحدثة في التمويل، ونجد أيضا الوكالات كالوكالة الوطنية للتنمية وتطوير المقاولاتية ANADE ، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAS ، والوكالة الوطنية للقرض المصغر ANGEM . هناك أيضا صندوق تمويل المؤسسات الناشئة والذي تم الاطلاق الرسمي له خلال المؤتمر الوطني للمؤسسات الناشئة .

ومنه هذه الفرضية صحيحة .

الفرضية 03: يتم تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة

من خلال الدراسة التطبيقية توصلنا إلى أن البنوك التي تستخدم الصيرفة الإسلامية تفضل استخدام صيغ أكثر أمان وترفض استخدام صيغ المشاركة لكونها لا تملك ضمانات .

ومن خلال الاستبانة كانت فكرة التمويل بهذه الصيغ مستقبلا مرفوضة ومنه لا يوجد احتمال تمويل المؤسسات الناشئة بهذه الصيغ مستقبلا . وهنا يمكن القول بأن الفرضية الثالثة مرفوضة .

2/ النتائج:

خاتمة

- المؤسسات الناشئة أحد المكونات الرئيسية في البرامج الوطنية للتنمية الاقتصادية.
- المؤسسات الناشئة تساعد في حل مشكلة ارتباط اقتصاد الجزائر بالمحروقات.
- الصيغة الإسلامية الأكثر استخداما لتمويل المؤسسات الناشئة هي المرابحة والأكثر استعمالا في البنوك الإسلامية .
- انعدام استخدام صيغ المشاركة لتمويل المؤسسات الناشئة ورفض استخدامها مستقبلا.

3/ التوصيات:

- من أجل تفعيل صيغ المشاركة لتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر:
- وجب على البنوك الإسلامية او ذات النافذة الإسلامية ان تكون اكثر مجازفة وقبولا للمخاطر التي تحيط بهذه المؤسسات وان تنتزع الشروط التعجيزية التي تضعها كضمان لتمويلها مثل الرهن العقاري واستبداله بالكفالة وعلى الدولة دعم البنوك الإسلامية التي تمول المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة والتي هي اقرب صيغ مشابهة لراسمال المخاطر الاكثر مواءمة للمؤسسات الناشئة
 - تشجيع إقامة إسلامية لضمانات التمويل بالصيغ الإسلامية للمؤسسات الناشئة لتفعيل استخدام هذه الصيغ.
 - ترقية الصيغ الإسلامية وتعميمها في أغلب البنوك.

4/آفاق البحث:

- يبقى مجال البحث مفتوحا لدراسة أعمق حول موضوع تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ التمويل الإسلامي، وفيما يلي بعض العناوين التي قد تكون أساسا لدراسات لاحقة:
- تحديات تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ المشاركة في الجزائر.
 - تمويل المؤسسات الناشئة بصيغة المرابحة.
 - تفعيل صيغة الإجارة في تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

الكتب:

1. ابراهيم عبد اللطيف ألببيدي، المصرفية الإسلامية (مفاهيمها، خصائصها، وتطبيقاتها)، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، الطبعة 01، دبي، الامارات العربية، 2015.
2. أسامة رشيد كردي ، وسائل الاستثمار وتوزيع الأرباح والخسائر في البنوك الإسلامية ، منشورات زين الحقوقية ، بيروت لبنان ، 2013.
3. بن ابراهيم الغالي، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط1، عمان ، الأردن، 2012.
4. عبد الحليم عمار غربي، مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية ، مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة ، حماة ، سوريا، 2013.
5. قتيبة عبد الرحمان العالي، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2013.
6. لقمان محمد مرزوق ، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، المحمدية بالمملكة المغربية، 1990.
7. محمد الطاهر الهاشمي، المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، منشورات جامعة 7 أكتوبر مصراته، الطبعة 01، بلغاريا، ليبيا، 2010.
8. محمد بوجلال ، البنوك الإسلامية (مفهومها ، نشأتها، تطورها، نشاطها)، المؤسسة الوطنية للكتاب، زيغود يوسف الجزائر، 1990.
9. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان ، المصارف الإسلامية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2008.
10. مزيان أمينة، عماروش خديجة ايمان ، الشركات الناشئة في الجزائر لبن واقعها ومتطلبات نجاحها، كتاب جماعي بعنوان المؤسسات الناشئة ودورها في الانعاش الاقتصادي.
11. مفيد عبد اللاوي، نبيل علل، دعم وموافقة المؤسسات المصغرة والناشئة في الجزائر عن طريق الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، ضمن أعمال الكتاب الجماعي المؤسسات الناشئة والحاضنات ، مطبعة منصور الوادي الجزائر ، الجزء الأول، 2021.
12. مليكة بن علقمة، دور التمويل الإسلامي في دعم حاضنات الاعمال ، جامعة 20 أوت سكيكدة، كتاب جماعي بعنوان حاضنات الاعمال السبيل لتطوير المؤسسات الناشئة ، سكيكدة الجزائر.

قائمة المراجع

المذكرات:

1. بلة شيماء، حاضنات الاعمال وآليات دعمها للمؤسسات الناشئة ، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، قسم علوم التسيير ، جامعة محمد بوضياف، المسيلة الجزائر، 2021/2020.
2. بوساحة نجاه ، عبد العزيز نفطي،آليات تمويل المؤسسات الناشئة والحاضنات، المؤسسات الناشئة والحاضنات جامعة الوادي الجزائر،
3. بوصوار لميس، بوالبعير عائدة، واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر ، مذكرة ماستر اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة عبد الحفيظ بوالصوف، ميله الجزائر، 2021/2020.
4. ركيبي كريمة، غماري حفيظة، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ، مذكرة لنيل الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أكلي محند أو الحاج، البويرة2015/2014.
5. زكريا عزري، زبير بوقرة، واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وآليات تطويرها، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2018/2017.
6. سارة بن حيزية ، أساسيات الصيرفة الاسلامية مذكرة لنيل شهادة ماستر في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص مالية، جامعة العربي بن مهدي، أم البواقي الجزائر، 2012/2011.
7. سمير هريان، صيغ وأساليب التمويل بالمشاركة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس سطيف، 2015/2014.
8. لبنى بومعزة، واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفق صيغ التمويل الاسلامي ، دراسة حالة بنك البركة، مذكرة ماستر في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهدي، أم البواقي الجزائر، 2017/2016.
9. لعميش أسماء، دور البنوك المركزية في مراقبة نشاط البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية ، تخصص بنوك وأسواق مالية، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم،2016/2015. فاروق خلف، الاطار القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الاعمال في التشريع الجزائري ، المؤسسات الناشئة والحاضنات، جامعة الشهيد لخضر ، الوادي الجزائر 15فيفري2021.

قائمة المراجع

10. مخلوف سليمان، لعباني خيرة، محددات صيغ التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية، رسالة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية ، تخصص مالية وبنوك، جامعة الدكتور مولاي الطاهر 2020/2019.

المجلات والدوريات:

1. بسيوح منى، وآخرون، واقع وفاق المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، الجزائر ، مجلد07، العدد03.
2. بوالشعور شريفة، دور حاضنات الاعمال في تنمية المؤسسات الناشئة ، دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع ، العدد2018،02.
3. رمضان مروة، بوقرة كريمة، تحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية ، المجلد07، العدد 2020،03.
4. زغلامي مريم، كمال شريط، التمويل المصرفي الإسلامي وأثره على الناتج المحلي الإجمالي المالي للفترة 2000/2016، مجلة الباحث الاقتصادي ، المجلد06، العدد 01.

المؤتمرات:

1. شرون عز الدين، ظريف طارق، تحديات التمويل الدولي الاسلامي في ظل توسع الاسواق المالية العالمية ، التمويل الدولي واشكالية التنمية الاقتصادية في الدول النامية، جامعة سيدي بلعباس ، الجزائر .

الجرائد:

1. الجريدة الرسمية ، العدد55، 2021/09/21.

المواقع:

1. www.albaraka.com
2. www.BNA.dz , consulte le: 2022 / 05 / 26
3. https adm- dz blogspot. Com

البنوك:

- بنك السلام فرع قسنطينة.
- بنك البركة فرع سكيكدة.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية فرع سكيكدة .

الملاحق

جامعة 20 أوت 1955 - سكيكدة -

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

قسم العلوم الإقتصادية

تخصص إقتصاد نقدي و بنكي

إلى سيد مدير البنك

استبيان

في إطار إعداد الدراسة الموسومة " تفعيل صيغ المشاركة في تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر " تم إنجاز هذا الاستبيان للإجابة على إشكالية الدراسة، يرجى منكم التكرم بملئه حسب البيانات الخاصة بمؤسستكم.

أحيطكم علما أن البيانات الموجودة في الاستبيان لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي

تقبلوا مني فائق الاحترام والتقدير

تحت إشراف الاستاذة :

شريط إيمان

من اعداد الطلبة:

- جبين عبير

- ولد العايب شيماء

ملاحظة: عليكم بشطب الخاتمة/الخاتم التي تناسب اجابتكم

الملاحق

المحور الأول : البيانات العامة

1/ نوع البنك:

- بنك إسلامي

- بنك تجاري ذو نافذة إسلامية

2/المقر الاجتماعي للبنك: (ذكر الولاية)

3/ منتجات التمويل الاسلامي المستخدمة في البنك:

- مشاركة

- مرابحة

- مضاربة

- استصناع

- مزارعة

- السلم

- مغارسة

-الإجارة

- مساقاة

- إذا كانت هناك صيغ أخرى يستخدمها البنك أذكرها :

4/ سياسة البنك تجاه المخاطر:

- حذر

- مجازف

المحور الثاني: تمويل المؤسسات الناشئة بصيغ التمويل الإسلامي

يقصد بالمؤسسات الناشئة تلك المؤسسات حديثة الفشأة تبتكر منتجا أو خدمة جديدا كليا، أو في شكل صيغة

فريدة لمنتج قديم، وتعتبر مؤسسة ناشئة في الجزائر كل مؤسسة تتوفر فيها الشروط التالية:

ألا يتجاوز عمر المؤسسة 8 سنوات، يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو فكرة مبتكرة، أن

يكون رأسمال الشركة مملوكا بنسبة 50 بالمئة من قبل أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمدة أو من

طرف مؤسسات أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة، يجب أن تكون امكانية نمو المؤسسة كبيرا بما فيه

الكفاية، يجب ألا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

الملاحق

5/ هل يقوم البنك بتمويل المؤسسات الناشئة؟

نعم - لا

في حالة الإجابة بنعم:

6/ ما نوع القروض الممنوحة لهذه المؤسسات :

- قروض الاستغلال
- قروض الاجارية
- قروض الاستثمار

7/ ماهي صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة في تمويل هذه المؤسسات:

- الصيغ القائمة على البيوع :

- مرابحة
- استصناع
- السلم

- الصيغ القائمة على التأجير :

- الإجارة

- الصيغ القائمة على المشاركة :

- مشاركة
- مضاربة
- مزرعة
- مفاوضة
- مساقاة

8/ ما هي الشروط التي يفرضها البنك لتمويل المؤسسات الناشئة:

.....

.....

.....

.....

.....

الملاحق

5/ هل يقوم البنك بتمويل المؤسسات الناشئة؟

نعم - لا -

في حالة الإجابة بنعم:

6/ ما نوع القروض الممنوحة لهذه المؤسسات :

- قروض الاستغلال
- قروض الاجارية
- قروض الاستثمار

7/ ماهي صيغ التمويل الإسلامي المعتمدة في تمويل هذه المؤسسات:

- الصيغ القائمة على البيوع :

- مرابحة
- استصناع
- السلم

- الصيغ القائمة على التأجير :

- الإجارة

- الصيغ القائمة على المشاركة :

- مشاركة
- مضاربة
- مزرعة
- مفاوضة
- مساقاة

8/ ما هي الشروط التي يفرضها البنك لتمويل المؤسسات الناشئة:

.....

.....

.....

.....

.....

- أسباب أخرى:

.....
.....
.....
.....

13/ إذا ما كان هناك طلب من قبل المؤسسات الناشئة لتمويلها بصيغ المشاركة هل سيقوم البنك بتمويلها؟

نعم - لا

14/ هل للبنك الرغبة في تمويل المؤسسات الناشئة بالصيغ القائمة على المشاركة مستقبلاً؟

نعم - لا

اتفاقية تمويل
الشروط الخاصة



بين:

مصرف السلام الجزائري، شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج، الكائن مقره الاجتماعي بـ 233 شارع أحمد واكد دالي إبراهيم الجزائر، وللقيد بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 07 بـ 0976530، والممثل من طرف السيد: بصفته مدير فرع الكائن مقره من جهة وبشار إليه فيما يلي " المصرف "

و:

الشركة: ذات رأسمال قدره دج والمقيدة في السجل التجاري لولاية تحت رقم والكائن مقره (ها) الاجتماعي بـ والممثلة من طرف السيد من جهة أخرى و بشار إليه فيما يلي " المتعامل "

بالإشارة الى الشروط العامة للتمويل الذي يصرح للمتعامل أنه قرأها ووافق على كل محتوياتها ويلتزم بما ورد فيها التزاما كاملا.

فقد تقرر منح المتعامل:

1. تمويلا بصيغة: المشاركة، وفقا للشروط والكيفيات التالية:
2. السقف المالي: يحدد السقف المالي للخطط التمويلي الممنوح لتغطية مساهمة المصرف في تمويل رأس مال المشاركة بمبلغ إجمالي يقدر بـ دج، ونسبة مساهمة فيه تقدر بـ %.
3. مدة استعمال التمويل: حددت مدة استعمال التمويل الممنوح بـ من تاريخ إصدار رخصة التمويل.
4. مدة المشاركة: تتمثل المدة الإجمالية التي تتم في إطارها عملية المشاركة في % وتودع مؤقتا بحساب مئونة خاص بها، وتقتطع مباشرة عند تعبئة التمويل بمتابة مساهمة المتعامل.
5. المساهمة الشخصية للمتعامل: تحدد قيمة المساهمة الشخصية للمتعامل ضمن رأس مال المشاركة بـ % وتودع مؤقتا بحساب مئونة خاص بها، وتقتطع مباشرة عند تعبئة التمويل بمتابة مساهمة المتعامل.
6. الأرباح والخسائر: يتم توزيع الأرباح المحققة عند انتهاء أي عملية، أو عند نهاية السنة المالية في نهاية المشاركة، حسب النسب التالية: % بالنسبة للمصرف، و: % بالنسبة للمتعامل، ويسدّد المتعامل من ثم حصة المصرف من رأس مال المشاركة والربح المحقق معا على أساس قسطن واحد؛ وعلى أن يقدم المتعامل للمصرف، جدول التمويل النهائي/أو حساب الاستغلال النهائي المتضمن النتائج الحقيقية والنهائية للعملية أو الصفقة الممولة، وتوزع في المقابل الخسائر بحسب نسب مساهمة كل من الطرفين في رأس مال المشاركة.
7. الشروط والضمانات: علاوة على الشروط أعلاه، يمنح هذا التمويل وفق الشروط والضمانات الواردة أدناه، وتكون الضمانات المشترطة مرتبطة بحالات التعدي والتقصير ومخالفة الشروط التعاقدية:
 - إمضاء سند لأمر إجمالي حصة المصرف من رأس مال المشاركة.
 - توقيع عقد المشاركة.
 -
8. إجراءات تعبئة التمويل: لا يمكن تفعيل وتعبئة التمويل إلا بعد اتمام اجراءات تحصيل الضمانات واستيفاء جميع الشروط المبينة أعلاه.

المتعامل

(قراه ووافق عليه)

المصرف



عقد مضاربة

عقد رقم :/2017

بين:

مصرف السلام الجزائر شركة مساهمة رأسمالها 10.000.000.000 دج، والكاين مقره الاجتماعي بـ 233 شارع أحمد واكد دالي إبراهيم الجزائر، والممثل من قبل السيد مدير فرع

من جهة و يشار إليها فيما يلي "بالمصرف / الطرف الأول" والسيد/الشركة والكاين مقره(ها) الاجتماعي بـ والممثلة من قبل مسيرها القانوني.

من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي "بالمعامل / الطرف الثاني"

تمهيد: جدول التمويل النهائي/أو حساب الاستغلال النهائي المتضمن النتائج الحقيقية والنهائية للعملية أو الصفقة الممولة في إطار هذا العقد.

المادة السادسة: أحكام عامة

قدم للمعامل المضارب دراسة جدوى تبين نتائج نشاط المضاربة فإذا تخلفت هذه النتائج بسبب تعديه أو تقصيره أو مخالفته شروط المضاربة كان ضامنا رأس مال (المصرف) في المضاربة مع الربح المتحقق إذا ثبت ذلك. وإذا ادعى المضارب الخسارة فعليه عي الإثبات أن هذه الخسارة وقعت بسبب لا يد له فيه ولا قدرة له على توقعه أو تلافي آثاره فإن عجز عن الإثبات ضمن رأس مال (المصرف) في المضاربة وحصلته في الربح المتحقق إذا ثبت ذلك.

المادة السابعة: المرفقات

تعتبر مرفقات العقد جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكتنلا له.

المادة الثامنة: تفسير العقد

يفسر هذا العقد ويكتل ما لم يرد فيه حسب أحكام القانون الجزائري بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية وما ليس للقانون فيه حكم يطبق عليه حكم الشرع.

المادة التاسعة: نسخ العقد

حرر هذا العقد من تمهيد وتسع مواد، في ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية، وقد استلم الطرف الثاني نسخة منها في حين استلم الطرف الأول نسختين منها. ويوضح للمعامل أنه قرأ هذا العقد وملاحظه قبل التوقيع عليه وأنه فهمه واستوعبه استيعابا تاما وأنه وافق على كل محتوياته، ويلتزم بما ورد فيه التزاما كاملا لا رجوع عنه وغير قابل للنقض.

بالإشارة إلى اتفاقية الحساب الجاري الموقعة بين المصرف والمعامل عند فتح الحساب والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

وبالإشارة إلى اتفاقية التمويل الموقعة بين الطرفين والتي تعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

بالإشارة إلى طلب الطرف الثاني (المضارب) من الطرف الأول (رب المال) تمويلًا بالمضاربة في المشروع المبين في الطلب، والذي يعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

بالإشارة جدول الاستغلال التقديري المرفق بهذا العقد.

بما أن الطرفين يتمتعان بكامل الأهلية القانونية للتعاقد فقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: الموضوع

اتفق الطرفان على تمويل المشروع أو العملية المبين(ة) في طلب التمويل المرفق بهذا العقد بموجب عقد مضاربة.

المادة الثانية: رأس مال المضاربة

حدد رأسمال المضاربة ببلغ دج.

المادة الثالثة: مدة المضاربة

مدة هذه المضاربة هي

المادة الرابعة: نسب توزيع الربح

يتم توزيع الأرباح حسب النسب التالية: % بالنسبة للطرف الأول، % بالنسبة للطرف الثاني.

ويتم تحميل الخسارة على رب المال ما لم يتعد المضارب أو يقصر أو يخالف شروط المضاربة.

المادة الخامسة: النتائج النهائية للمضاربة

عند انتهاء أي عملية أو صفقة موضوع هذا العقد، يتبني على الطرف الثاني أن يتقدم للطرف الأول ودون أي غمطل منه وفي المدة المتفق عليها المذكورة أعلاه،

وبناء على ما تقدم جرى توقيع هذا العقد بتاريخ: ___/___/___ م

الطرف الثاني / المتعامل
قرأته ووافقت عليه (بخط اليد)

الطرف الأول / المصرف

عقد رقم : /...../.....

الملحق رقم 01

عقد مشاركة



بسن:

مصرف السلام الجزائر شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج، والكاين مقره الاجتماعي بـ 233 شارع أحمد واكد دالي إبراهيم الجزائر، والمثل من قبل السيد مدير فرع

من جهة و يشار إليها فيما يلي "المصرف / الطرف الأول"

والسيد/الشركة والكاين مقره(ها) الاجتماعي بـ والممثلة من قبل مسيرها القانوني.

من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي "المشاعمل / الطرف الثاني"

المادة السادسة: نتائج المشاركة

عند انتهاء أي عملية أو الصفقة موضوع هذا العقد، ينبغي على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول وودون أي تماطل منه وفي لمدة المتفق عليها المذكورة أعلاه، جدول التمويل النهائي/أو حساب الاستغلال النهائي لتضمن النتائج الحقيقية والنهائية للعملية أو الصفقة الممولة في إطار هذا العقد.

يتم توزيع الأرباح حسب النسب المتفق عليها، والمذكورة في جدول التمويل، والتي هي كالتالي: % بالنسبة للطرف الأول، % بالنسبة للطرف الثاني.

أما الخسارة فيتحملها كل طرف حسب حصته في المشاركة.

المادة السابعة: أحكام عامة

قدم المشاعمل شريك المصرف دراسة جدوى تبين نتائج نشاط المشاركة فإذا تخلقت هذه النتائج بسبب تعديه أو تقصيره أو مخالفته شروط المشاركة كان ضامنا لحصة شريكه (المصرف) في رأسمال المشاركة مع الربح المتحقق إذا ثبت ذلك.

وإذا ادعى الشريك للمدير الخسارة فعليه عين الآليات أن هذه الخسارة وقعت بسبب لا يد له فيه ولا قدرة له على توقعه أو تلافي آثاره فإن عجز عن الإتيان ضمن حصة للمصرف في رأسمال المشاركة وحصته في الربح المتحقق إذا ثبت ذلك.

المادة الثامنة: المرفقات

تعتبر مرفقات العقد جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكتلا له.

المادة التاسعة: تفسير العقد

يفسر هذا العقد ويكتل ما لم يرد فيه حسب أحكام القانون الجزائري بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية وما ليس للقانون فيه حكم يطبق عليه حكم الشرع.

المادة العاشرة: نسخ العقد

حرر هذا العقد من تمهيد ومعتبر مواد، في ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية، وقد استلم الطرف الثاني نسخة منها في حين استلم الطرف الأول نسختين منها.

ويصرح للمتعامل أنه قرأ هذا العقد وملاحظه قبل التوقيع عليه وأنه فهمه واستوعبه

استيعابا تاما وأنه وافق على كل محتوياته، ويلتزم بما ورد فيه التزاما كاملا لا رجوع عنه

وغير قابل للنقض.

تمهيد:

بالإشارة إلى اتفاقية الحساب الجاري المتوقعة بين المصرف والمشاعمل عند فتح الحساب والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

وبالإشارة إلى اتفاقية التمويل المتوقعة بين الطرفين والتي تعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

بالإشارة إلى طلب الطرف الثاني من الطرف الأول تمويلًا للمشاركة في المشروع المبرر في الطلب، والذي يعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

بالإشارة إلى جدول الاستغلال التقديري المرفق بهذا العقد.

بما أن الطرفين يمتعان بكامل الأهلية القانونية للتعاقد فقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: الموضوع

اتفق الطرفان على تمويل لمشروع أو العملية المبررة في طلب التمويل بموجب عقد مشاركة حيث يساهم كل منهما بحصة في رأس المال نظير حصوله على حصة من الربح المتحقق حسب الاتفاق وتحمله حصة من الخسارة بنسبة حصته في المشاركة.

المادة الثانية: رأس مال المشاركة

حدد رأسمال المشاركة بمبلغ دج.

يوزع رأسمال المشاركة بين الطرفين على أساس النسب التالية:

% للمصرف و % للمتعامل.

المادة الثالثة: مدة المشاركة

مدة هذه المشاركة هي

المادة الرابعة: تعهدات والتزامات العميل

اتفق الطرفان على تعيين الطرف الثاني (للمتعامل) مديرا للمشاركة ويلتزم بما يلي:

- استخدام رأس مال المشاركة في تمويل هذه الصفقة أو العملية.

- تحمل المسؤولية فيما يتعلق بنوعية ومواصفات المواد موضوع الصفقة أو العملية.

- تحمل المسؤولية في حال التعدي والتقصير ومخالفة الشروط.

ويعتبر كل إخلال بهذه الالتزامات تعديا وتقصيرا يستوجب على الطرف الثاني رد

مساهمة الطرف الأول في رأس المال، ولعويضه عن الضرر الذي لحقه.

المادة الخامسة: حق المصرف في المراقبة والإطلاع

يحق للطرف الأول أن يتطلع بنفسه أو عن طريق مندوبه، أو بتوكيل أي شخص آخر (مهافظ الحسابات) على دفاتر ووثائق الحسابات التي تدخل ضمن موضوع هذا العقد،

كما يحق له إجراء أي مراقبة أو معاينة في عين المكان.

وبناء على ما تقدم جرى توقيع هذا العقد بتاريخ: / / م

الطرف الثاني / المشاعمل

قرأته ووافقت عليه (بخط اليد)

الطرف الأول / المصرف

عقد مزارعة

عقد رقم :/.....

بين:

مصرف السلام الجزائر شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج، والكاين مقره الاجتماعي بـ 233 شارع أحمد واكد دالي إبراهيم الجزائر، والممثل من قبل السيد مدير فرع

من جهة و يشار إليها فيما يلي "بالمصرف / الطرف الأول" والسيد/الشركة والكاين مقره (ها) الاجتماعي بـ والمتمثلة من قبل مسيرها القانوني. من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي "بالمستعمل / الطرف الثاني"

الطرفين ويكون مسؤولاً مسؤولاً كاملة عن أي إهمال أو تقصير أو تعد أو مخالفة للشروط التعاقدية في جميع هذه المراحل.

- تزويد للمصرف ببيانات مفصلة كل يوماً عن سير العمل.
- توفير البذور وجميع الأدوات والمعدات الزراعية الضرورية حسبما حدد ضمن دراسة الجدوى المقدمة من قبله.

- تكون البلور و/ أو أدوات ومعدات الزراعة المذكورة أعلاه والتي قدمها الطرف الأول أماته في بد الطرف الثاني إلى حين استخدامها في عملية الزراعة ويكون ضامناً لها في حال تعديبه أو تقصيره.

ويعتبر كل إحلال لهذه الالتزامات تعدياً وتقصيراً يستوجب على الطرف الثاني تعويض الطرف الأول عن الضرر الذي لحقه.

المادة الخامسة: حق المصرف في المراقبة والإطلاع

يحق للطرف الأول أن يطلع بنفسه أو عن طريق مندوبه، أو بتوكيل أي شخص آخر على مختلف الأعمال المنحزة التي تدخل ضمن موضوع هذا العقد، ويحق له من ثم إجراء أي مراقبة أو معاينة في الأرض محل المزارعة.

المادة السادسة: نتائج المزارعة

عند انتهاء أجل المزارعة، ينبغي على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول ودون أي تمائل منه وفي المدة المتفق عليها المذكورة أعلاه، حساب الاستغلال النهائي المتضمن النتائج الحقيقية والنهائية للعملية.

يوزع الناتج بعد إخراج الزكاة بين الطرفين على النحو التالي:

___ % بالنسبة للطرف الأول.

___ % بالنسبة للطرف الثاني.

إذا حدثت حسارة لا قدر الله يفوت على كل طرف ما قدمه في المزارعة بموجب هذا العقد.

يتم تسويق الناتج باتفاق الطرفين بأفضل الأسعار المتاحة.

المادة السابعة: أحكام عامة

قدم للمستعمل شريك المصرف دراسة جدوى تبين نتائج نشاط المزارعة فإذا تخلفت هذه النتائج بسبب تعديبه أو تقصيره أو مخالفته شروط المزارعة كان ضامناً لحصة شريكه (المصرف) في المزارعة وحصته من الناتج إن تحقق.

وإذا ادعى الشريك المدير الحسارة فعليه عن الإثبات أن هذه الحسارة وقعت بسبب لا بد له فيه ولا قدرة له على توقعه أو تلافي آثاره فإن عجز عن الإثبات ضمن حصة المصرف في المزارعة وحصته من الناتج إن تحقق.

تحمل الطرفان نفقات التأمين بنسب توزيع الناتج بينهما حسب ما ورد أعلاه.

تعهد:

بالإشارة إلى اتفاقية الحساب الجاري الموقعة بين المصرف والمستعمل عند فتح الحساب والتي تحتجز جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

وبالإشارة إلى اتفاقية التمويل الموقعة بين الطرفين والتي تعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

بالإشارة إلى طلب الطرف الثاني من الطرف الأول الدخول معه في عملية مزارعة من أجل إنتاج ، والذي يعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد.

بالإشارة جدول الاستغلال التقديري للمقدم من قبل الطرف الثاني والمرفق بهذا العقد.

بالإشارة إلى قيام الطرف الأول بناء على طلب الطرف الثاني باستئجار الأرض الزراعية الواقعة بـ ذات الحدود التالية بمساحة تقدر بـ

بما أن الطرفين يتمتعان بكامل الأهلية القانونية لتعاقد فقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: الموضوع

اتفق الطرفان على الدخول في شركة مزارعة، حيث يساهم الطرف الأول بالأرض الزراعية و/أو البذر و/أو الأدوات الزراعية، ويساهم الطرف الثاني بالعمل والزرع والبذر ككله أو جزئه و/أو الأدوات الزراعية على أن يوزع الناتج بينهما بحسب النسب المحددة أدناه.

المادة الثانية: مدة المزارعة

مدة هذه المزارعة هي

المادة الثالثة: تعهدات والتزامات الطرف الأول

يتعهد الطرف الأول بما يلي:

تسليم الأرض الزراعية المحددة أعلاه وضمن الطلب بحالة من أي موانع.

توفير البذور و/ أو أدوات ومعدات الزراعة في حدود مبلغ كذا..... كما يلي:
الحرارات والآلات اللازمة لحرثة وتسوية وتحضير الأرض الزراعية حسبما هي محددة ضمن المرفق رقم....

البذور: النوع:، الكمية: حسب المرفق رقم:.....

السماد: النوع:، الكمية: حسب المرفق رقم:.....

المادة الرابعة: تعهدات والتزامات العميل

يتعهد الطرف الثاني ويلتزم بما يلي:

- إدارة المشروع وفلاحة الأرض في جميع مراحل الزراعة من إعداد للأرض وتظافة وبذر وزرع ورش وحصاد وكل ما له علاقة بالزراعة على وفق الشروط المتفق عليها في هذا العقد وعلى أن يبذل العناية والجهد المطلوبين لتحقيق مصلحة

الملاحق

المادة الثامنة: المرفقات

تعتبر مرفقات العقد جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكتتلا له.

المادة التاسعة: تفسير العقد

يفسر هذا العقد ويكتمل ما لم يرد فيه حسب أحكام القانون الجزائري بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية وما ليس للقانون فيه حكم يطبق عليه حكم الشرع.

المادة العاشرة: نسخ العقد

حرر هذا العقد من تمهيد وعشر مواد، في ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية، وقد استلم الطرف الثاني نسخة منها في حين استلم الطرف الأول نسختين منها. ويصرح المتعامل أنه قرأ هذا العقد وملاحقه قبل التوقيع عليه وأنه فهمه واستوعبه استيعابا تاما وأنه وافق على كل محتوياته، ويلتزم بما ورد فيه التزاما كاملا لا رجوع عنه وغير قابل للتقضى.

وبناء على ما تقدم جرى توقيع هذا العقد بتاريخ: ____/____/____ م

الطرف الأول / المصرف

الطرف الثاني / المتعامل
قرأته ووافقت عليه (يخط اليد)



عقد وكالة لبيع محصول
(المزارعة)

عقد رقم : /

أبرم هذا العقد بين كل من:

مصرف السلام الجزائر، شركة مساهمة رأسمالها 20.000.000.000 دج، الكائن مقره الاجتماعي بـ 233 شارع أحمد واكد دالي إبراهيم الجزائر، والمتخذ بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 07 ب 0976530. للممثل من طرف السيد مدير فرع من جهة و يشار إليها فيما يلي بـ: "المصرف/الطرف الأول/الموكل"

و:

السيد/الشركة والكائن مقره(ها) الاجتماعي بـ

والمثلة من قبل مسيرها القانوني.

من جهة أخرى و يشار إليه فيما يلي "بالمتعامل / الطرف الثاني/ الوكيل"

فإن باع بأقل مما أذن له فيه ضمن الفرق بين الثمن الذي باع به وسعر السوق.	تقيد:
المادة الرابعة: انقضاء الوكالة	بالإشارة إلى عقد المزارعة الموقع بين الطرفين بتاريخ / / م.....،
تنقضي الوكالة بمجرد التحصيل التام لثمن البيع الإجمالي للسلع المشار إليها أعلاه.	والذي بعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد.
المادة الخامسة: تعهدات العميل	وتما أن الطرفين يتعمدان بكامل الأهلية الشرعية والقانونية للتعاقد، فقد تم الاتفاق
بتعهد التعامل بما يأتي:	والفرضي على ما يأتي:
1 - تخزين المحصول المشار إليه في مستودعاته.	المادة الأولى: الموضوع
2 - عدم تغيير مكان التخزين إلا بالموافقة المسبقة للمصرف.	يوكل للمصرف بموجب هذا العقد المتعامل في القيام بما يلي:
3 - اتخاذ كامل الإجراءات الضرورية لتسويق وبيع المحصول محل هذا العقد، وتحصيل المبالغ الناتجة عن البيع.	1 - تخزين حصة المصرف من محصول المزارعة اللينة أوصافه وكميته في عقد المزارعة المشار إليه في التمهيد أعلاه لحين بيعها.
المادة السادسة: تفسير العقد	2 - بيع وتسويق وتحصيل ثمن ذلك المحصول لصالح المصرف.
يفسر هذا العقد ويكفل ما لم يرد فيه حسب أحكام القانون الجزائري بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية وما ليس للقانون فيه حكم يطبق عليه حكم الشرع.	المادة الثانية: أجل التنفيذ وكيفية
المادة السابعة: المرفقات	1 - يلتزم المتعامل بتسويق وتحصيل ثمن بيع المحصول المشار إليه أعلاه في أجل لا يتجاوز يوما.
تعتبر مرفقات العقد جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكتشلا له.	2 - يلتزم المتعامل بتحصيل المبلغ الإجمالي لمبيعات ذلك المحصول تقدا أو عن طريق شيكات، أو أوامر بالدفع أو أي طريق من طرق التحصيل، وتودع هذه المبالغ في حساب خاص بتمويلات المزارعة.
المادة الثامنة: نسخ العقد	المادة الثالثة: ثمن بيع السلع
حرر هذا العقد في ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية، وقد استلم الطرف الثاني نسخة منها في حين تسلم الطرف الأول نسختين منها.	اتفق الموكل والوكيل على أن لا يبيع الوكيل السلع موضوع هذا العقد بثمن إجمالي يقل دج، (بالأحرف أيضا).
ويصرح المتعامل أنه قرأ هذا العقد وملاحقه قبل التوقيع عليه وأنه فهمه واستوعبه استيعابا تاما وأنه وافق على كل محتوياته، ويلتزم بما ورد فيه التزاما كاملا لا رجوع عنه وغير قابل للنقض.	في حال تجاوز المبالغ المحصلة مبلغ البيع الإجمالي، عدت عمولة يستحقها المتعامل.

وبناء على ما تقدم جرى توقيع هذا العقد بتاريخ:...../...../م.....

الطرف الثاني/المتعامل/الوكيل

الطرف الأول /المصرف/الموكل

الاسم واللقب بخط اليد متبوعا بعبارة "توثقه ووافق عليه"



استمارة ابداع مذكرة ماستر 2021-2022

قسم العلوم الاقتصادية

انا الممضى اسفله الاسناد/ المقنونا: شريفة ايمن
المشرف على الطلبة الاتية اسمائهم:

- 1- جليل عجلين
- 2- ولد العايب شيماء

تخصص: اقتصادي ونقدي ونقدي

أقر بأن مذكرة الماستر التي اشرف عليها والموسومة ب:
تفعيل مبرم المشاركة في تمويل المؤسسات الناشئة
في الجزائر دراسة حالة

قد استوفت جميع الشروط اللازمة للمنافسة، واجيز دفع وتمنيم المذكرة للتقييم:

توقيع المشرف
2022/06/...
.....

توقيع الطالب الثاني
2022/06/...
.....

توقيع الطالب الاول
2022/06/...
.....



تعهد

أنا الممضي أسفله الطالب (ة): حميد عيبر
تاريخ الميلاد: 23/03/1999 /القل /ولاية: سكيكدة

عنوان الإقامة: حي إبراهيم بنات الشرايح
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير / قسم: العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير

التخصص: اقتصاد زخدي وبنكي
رقم التسجيل: 171736010268

وفي يوم: 26/06/2022 / / 2020/

أصبح بأن مذكرة الماجستير الموسومة بـ:

تفعيل ميثاق المشاركة في تحويل المؤسسات الناشئة
في الجزائر من أزمة جائحة
السنة الجامعية: العام 2021

تمت تحت اشراف الاستاذ(ة)/الدكتور(ة):

اسم ولقب المشرف: اليمان بشريط

أقرانها عمل أصيل لي وحدي، وأنها خالية من أي شكل من أشكال السرقة العلمية، وأتحمل كامل المسؤولية القانونية والأخلاقية لما ورد في المذكرة، وأن هذه المذكرة لم يسبق تقديمها في أي عمل بأي شكل من الأشكال كاملة أو جزء منها، وأتعهد انني التزمت فيها بأساليب التوثيق المعتمدة والسليمة الضامنة لحقوق الملكية الفكرية لأصحابها الاصليين.
وفي حال الاخلال بأي شرط من شروط التعهد، التزم بكل المتابعات والإجراءات التي ستتخذها الكلية.

المصادقة

الاسم واللقب والتوقيع للطالب



عبد حميد عيبر
شهادة التوقيع على التوثيق
26 جوان 2022

ملاحظة هامة:

- تملأ الاستمارة من قبل الطالب وتقدم لرئيس القسم بعد المصادقة عليها لدى المصالح الإدارية.



تعهد

أنا الممضي أسفله الطالب (ة): وله العايب شفاء

تاريخ الميلاد: 1999/04/27 التل: سكيكدة /ولاية:

عنوان الإقامة: الشرايع، حي السعيد محال

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير / قسم: العلوم الاقتصادية

التخصص: اقتصاد تونسي وبنكي

رقم التسجيل: 36210220

وفي يوم: 2022/06/26 / 2020/

أصبح بأن مذكرة الماجستير الموسومة بـ:

تفعيل وضع المشاورة في تمويل المؤسسات الناشئة
في الجزائر (تجربة دراسة حالة)

السنة الجامعية: 19021 / 2022

تمت تحت اشراف الاستاذ(ة)/الدكتور(ة):

إسم ولقب المشرف: بشريعة الحيات

أقر انها عمل أصيل لي وحدي، وأنها خالية من أي شكل من أشكال السرقة العلمية، وأتحمل كامل المسؤولية القانونية والأخلاقية لما ورد في المذكرة، وأن هذه المذكرة لم يسبق تقديمها في أي عمل بأي شكل من الأشكال كاملة أو جزء منها، وأتعهد انني التزمت فيها بأساليب التوثيق المعتمدة والسليمة الضامنة لحقوق الملكية الفكرية لأصحابها الاصليين.

وفي حال الاخلال بأي شرط من شروط التعهد، التزم بكل المتابعات والإجراءات التي ستتخذها الكلية.

المصادقة

الاسم واللقب والتوقيع للطالب

بشياء وله العايب



بشياء
سيدة (ة)
أحدائق فهي
16 جوان 2022



ملاحظة هامة:

- تملأ الاستمارة من قبل الطالب وتُدفع لرئيس القسم بعد المصادقة عليها لدى المصالح الادارية.